اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

الدورة الثامنة والثلاثون

14 أيار/مايو - 1 حزيران/يونيه 2007

 الردود على قائمة القضايا والأسئلة المطروحة للنظر الواردة في التقرير الجامع للتقرير الأولي والتقريرين الدوريين الثاني والثالث

 باكستان

 إجابات وردود باكستان، بصفتها دولة طرفا في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، على القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الأولي والتقريرين الدوريين الثاني والثالث، التي أثارها الفريق العامل لما قبل الدورة الثامنة والثلاثين للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

 (14 أيار/مايو - 1 حزيران/يونيه 2007)

 موجــز

 *قدمت باكستان، بصفتها دولة عضوا في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، تقريرها الثالث إلى لجنة الأمم المتحدة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في تموز/يوليه 2005. وكان من دواعي سرور الفريق العامل لما قبل الدورة الثامنة والثلاثين للجنة (14 أيار/مايو - 1 حزيران/يونيه 2007)، عندما نظر في تقرير باكستان المذكور، أن يثير 30 قضية وسؤالا بشأن التقرير. وتطلبت هذه القضايا والأسئلة التي تغطي مجموعة واسعة النطاق من الأنشطة الداخلة ضمن إطار عمليات الحكومة والخارجة عنه، ردودا من عدة مصادر استغرقت وقتا طويلا. وفي تلك الأثناء، قامت وزارة النهوض بالمرأة، التي هي الآلية الوطنية للتنسيق فيما يتعلق باللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، بإعداد رد مؤقت على هذه القضايا، يرد في التقرير المرفق طيه.*

 *ووفقا لتعليمات الأمم المتحدة، كما وردت في رسالة شعبة النهوض بالمرأة المؤرخة 3 تشرين الثاني/نوفمبر 2006، يُقترح تقديم مزيد من الإيضاحات والشروح بشأن هذه المسائل، حسب الاقتضاء (بالشكل والحجم المطلوبين) لكي تنظر فيها اللجنة عندما تجتمع لمناقشة تقرير باكستان خلال الفترة من 24 أيار/مايو إلى 1 حزيران/يونيه 2007.*

 نظرة عامة

1 - استند الإعلان الذي أصدرته باكستان والتحفظ الذي أبدته عند انضمامها إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة إلى استعراض شامل للوضع القانوني والدستوري السائد. وبغض النظر عن قوة الإلزام القانوني للدستور، سعت باكستان جاهدة لانتهاج سياسة تسمح بتحقيق أهداف الاتفاقية في جميع نواحي الحياة، التزاما منها بروح الاتفاقية وفحواها وتمسكا بتعهداتها. وتحقيقا لهذا الغرض يُجرى استعراض ضمني وصريح لمدى مطابقة ’الإعلان‘ لمقتضى الحال، وذلك بصورة تكاد تكون منتظمة، مع تنفيذ نص الاتفاقية وروحها في نفس الوقت. وبهذا الصدد طُلب من اللجنة الوطنية لوضع المرأة أن تدرس المسألة. وبينما أجرت اللجنة بعض التقييمات الأولية، لا بد لأي تغيير أو تعديل للمسألة أن يراعي القيود السياسية والاجتماعية القائمة على الصعيد الوطني.

2 - إن الزلزال الذي حدث مؤخرا في 8 تشرين الأول/أكتوبر 2005، وبلغت قوته 7.6 درجات على مقياس ريختر، لم يسبق له مثيل في تاريخ باكستان، وقد تسبب في قدر كبير من الدمار والوفيات والجروح والتشرد، وترك معظم آثاره في 9 محافظات (هي أبوتباد، ومنسهرا، وباتاغرام، وشنغلا، وكوهستان في الولاية الحدودية الشمالية الغربية، وكذلك مظفر أباد، وباغ، ونيلم، وروالاكوت في ولاية أزاد الواقعة في جامو وكشمير)، ولم يُلحق أضرارا بأسباب المعيشة فحسب، بل وكذلك حرم آلاف الأسر من جيلها الفتي. وحسب التقييمات القائمة أودى الدمار بحياة 338 73 شخصا، وسبب جروحا خطيرة لما يبلغ 412 69 شخصا وشرد حوالي 3.5 ملايين شخص، وألحق أضرارا بما يبلغ 000 600 بيت، و 796 مرفقا من المرافق الصحية، و 298 6 مدرسة وكلية، بالإضافة إلى عدد كبير من المباني الحكومية والهياكل الأساسية للاتصالات.

3 - ومن البديهي أن عملية الإغاثة والإنقاذ في حالات الطوارئ، على الرغم مما تميزت به من سرعة فائقة، لا يمكن أن تراعي الفروق بين الجنسين في بدايتها أو في مراحلها الأولى، على غرار ما قد يكون ممكنا في بلد أكثر نموا وتمرسا في فن إدارة الكوارث. وقد كان الرد المباشر والأولي لعملية الإغاثة والإنقاذ برمتها موجها نحو إنقاذ الحياة البشرية مهما يكن الموقع وبأية طريقة ممكنة. وقد هب الجميع بدون استثناء داخل الحكومة وخارجها لمواجهة التحدي وشاركوا في عملية الإغاثة بقلوبهم وأرواحهم. وأسهم في الجهود سيل مماثل من الإغاثة تدفق من الخارج. وأُنشئت لجنة إغاثة اتحادية فورا عقب الكارثة في 10 تشرين الأول/أكتوبر 2005 لتعبئة الموارد وتنسيق الأنشطة. ونشرت الأمم المتحدة فورا فريقها لتقييم الكوارث والتنسيق، لتوفير المساعدة التقنية من أجل تحديد نطاق الكارثة والمساعدة على تنظيم الاستجابة الدولية. وانضم إلى هذه الجهود عدد كبير من الأفراد، وما يزيد على 110 منظمات غير حكومية ومنظمات أهلية وحوالي 85 من الوكالات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف. وفي 24 تشرين الأول/أكتوبر 2005، أنشأت حكومة باكستان هيئة إعادة التعمير والتأهيل بعد الزلازل (Earthquake Reconstruction and Rehabilitation Authority (ERRA)). وفي 31 آذار/مارس 2006، بعد انقضاء مرحلة الإغاثة، انضوت لجنة الإغاثة الاتحادية في إطار أكبر وانطلقت مرحلة إعادة التعمير والتأهيل بكل قوتها. وقد وُضع مفهوم ”الهيئة الوطنية لإدارة الكوارث“ موضع التنفيذ منذ ذلك الحين.

4 - وقد كان المنظور الجنساني، على الرغم من عدم ذكره صراحة، مطلبا أساسيا في كل مرحلة من مراحل إدارة عملية الإنقاذ والإغاثة وإعادة التعمير الجبارة هذه. فقد كانت النساء والأطفال والمسنون من ضمن الفئات الأكثر تضررا. وفي سياق تحليلها لعمليات الإغاثة ووضع استراتيجية للحماية الاجتماعية للفترة من حزيران/يونيه 2006 إلى تموز/يوليه 2009، بينت الهيئة الحكومية الرئيسية (وهي هيئة إعادة التعمير والتأهيل بعد الزلازل) بإسهاب أن ”ضحايا المأساة ينتمون أساسا إلى الفئات الضعيفة التي تعيش في مناطق جبلية يتعذر الوصول إليها نسبيا، حيث يقل مستوى الدخل والخدمات عن متوسطهما الوطني. وشكلت النساء والأطفال جزءا كبيرا من الضحايا، حيث فاجأ الزلزال كثيرا من النساء في البيوت عندما ضرب ضربته، كما أدى انهيار المباني المدرسية إلى وفاة عدد كبير من الأطفال“. وقد ذهبت هيئة إعادة التعمير والتأهيل بعد الزلازل لحد تعريف كلمة ”الضعف (vulnerability)“، وأحاطت بالدعاية كما ينبغي الجانب المتعلق بضعف النساء وتهميشهن، حيث تَعرَّض أفراد الأسر المعيشية التي تعولها الإناث، والأرامل، والأيتام من الأطفال للخطر من جراء قلة أو انعدام فرص حصولهم على الخدمات واللوازم الأساسية، ولكونهم فقدوا عمليا شبكات الدعم التي كانوا يعتمدون عليها. وتحققت هيئة إعادة التعمير والتأهيل بعد الزلازل، وفقا لنهج متعدد القطاعات، من وجود ما مجموعه 8393 من الأشخاص الضعفاء والمسنين ممن تتراوح أعمارهم بين 19 و 59 سنة في مختلف المخيمات، وحرصت على اتخاذ الإجراءات الأساسية لصالح الفئات الضعيفة في المناطق المتضررة، وهي النساء والأطفال والمعوقون.

 المادتان 1 و 2

5 - إن دستور جمهورية باكستان الإسلامية، على الرغم من عدم تقديمه تعريفا لعبارة ”التمييز ضد المرأة“، كما ورد في التقرير، يتضمن عدة مواد، وعلى الأخص المواد 8 و 25 و 26 و 27 و 34 و 35 و 38، التي لا تكتفي بكفالة حقوق الإنسان والحقوق الأساسية والمساواة أمام القانون فحسب، بل وكذلك تجسد روح وسياسات عدم التمييز، ولا سيما ضد المرأة، وبالتالي تحظر عدم المساواة في المعاملة وجميع أشكال التمييز بين المواطنين. وتنص المادة 25 (2) من الدستور على أنه ”لا يجوز التمييز على أساس الجنس وحده“، بينما تنص المادة 27 من الدستور على أنه ”لا يجوز التمييز ضد أي مواطن فيما يتعلق بالتعيين في أية وظيفة (من وظائف الخدمة العامة في باكستان) على أساس العرق أو الدين أو الطبقة المنغلقة أو الجنس أو محل الإقامة أو محل الولادة فقط“. وتقدم هذه المواد ضمانات واضحة ومحددة ضد التمييز على أساس الجنس. ولا يجوز للقوانين الصادرة في باكستان أن تعارض هذه الأحكام الدستورية.

6 - وتنشأ الحاجة إلى اتخاذ تدابير تشريعية أساسا من ضرورة توفير إطار قانوني رسمي لحظر التمييز أو إزالته. ويوفر الإطار القانوني القائم في باكستان غطاء متميزا للتنديد بالتمييز ضد المرأة وإزالته في مختلف جوانب الحياة اليومية، سواء في القطاع العام أو الخاص. غير أن إحداث تحول عملي في الحياة اليومية لا يتطلب ممارسات متأنية في مجال السياسات فحسب، بل وكذلك تغيرا في المواقف. بيد أن هذا التغير المطلوب يختلف بحسب الظروف والممارسات الثقافية المحلية الخاصة.

7 - ومنذ انضمام باكستان إلى اتفاقيتي حقوق الطفل والقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، اتخذت إجراءات إيجابية من خلال سلسلة من الإصلاحات القانونية مثل التعديلات في قانون المواطنة لعام 1951، ومرسوم مكافحة الاتجار بالأشخاص لعام 2000، وقانون تعديل القانون الجنائي لعام 2004 (ضد القتل دفاعا عن الشرف)، ومرسوم الإصلاح القانوني لعام 2006، وقانون حماية المرأة (تعديل القوانين الجنائية) لعام 2006، بالإضافة إلى إنشاء المحاكم والمجمعات القضائية (وهو مشروع تجريبي)، وإنشاء سلسلة من المراكز النسائية المجهزة بالخطوط الهاتفية الضرورية للمساعدة، والتي تدعمها إصلاحات في الشرطة من قبيل إنشاء خلية لمكافحة الجرائم الجنسانية في المكتب الوطني للشرطة من أجل مراقبة جميع الجرائم المتعلقة بنوع الجنس والتنسيق بشأنها، وأسهمت هذه الإجراءات إسهاما كبيرا ليس فقط في التقليل الفعلي من حالات العنف ضد المرأة وغيرها من الجرائم الجنسانية، بل وكذلك في زيادة تسهيل تلقي المواطنين معاملة متساوية أمام القانون. والحكومة، بالإضافة إلى قيامها بإدخال تعديلات وتغييرات مناسبة في القوانين المعمول بها وسن قوانين جديدة، ملتزمة بتعميق الوعي بهذا الأمر وتمهيد سبل حل الشكاوى للناس، من خلال إحداث تغييرات في الممارسات الثقافية، لا سيما من خلال وسائط الإعلام. وقد بدأت لجنة رفيعة المستوى شُكلت مؤخرا لتنفيذ حملة توعية إعلامية، وتضم وزيرا اتحاديا وأعضاء في البرلمان، في تقديم مساهمة إيجابية بهذا الخصوص.

8 - وهكذا يتم التصدي لمسألة التمييز الأساسية حيث ومتى أمكن ذلك، في حدود الإمكانات العملية لإحداث تغييرات دون الإخلال بشكل خطير بالتوازن الاجتماعي والسياسي.

 المادة 3

9 - إن المؤسسات من قبيل مكتب أمين المظالم ومحكمة الخدمات ومحاكم العمل تنظر في شكاوى الجمهور بصورة علنية وتعمل على إنصاف الشاكين. وقد أسهمت تدخلاتها إسهاما كبيرا في تحسين التصورات فيما يتعلق بالمساواة في المعاملة، عن طريق إزالة التمييز القائم. وتعمل هذه المؤسسات عموما على رد المظالم الإدارية والقانونية التي يتعرض لها الشاكون، بغض النظر عن أي منظور جنساني محدد. بيد أنه يجري بذل جهد لتوعية هذه المؤسسات بالاحتياجات الخاصة فيما يتعلق بمعالجة القضايا المتصلة بشكاوى المرأة. وكذلك تجري دراسة استقصائية بهذا الصدد لتحليل القضايا التي ترفعها الشاكيات وطريقة البت فيها. ويشير تحليل أولي للقضايا المسجلة لدى ”الوفاقي المستصيب“ (أمين المظالم) خلال عام 2005 إلى أن 6 قضايا سجلتها شاكيات بُت فيها بحكم لصالح صاحبة الشكوى، من أصل 136 15 شكوى سُجلت، و 41 قضية حصل أصحابها على الانتصاف.

10 - وقد ازداد نصيب وزارة النهوض بالمرأة من موارد الميزانية ازديادا كبيرا على مر السنوات. غير أن من المهم ملاحظة أن مخصصات الميزانية في بلد مثل باكستان تتوقف إلى حد كبير على الأداء الاقتصادي العام، بما في ذلك نمو الناتج المحلي الإجمالي، والتداول النقدي وتعبئة الموارد، سواء في الداخل أو في الخارج، وكذلك على ترشيد الأولويات. وبتحسن الأداء المالي والنقدي عموما، شهدت مخصصات الميزانية لجميع أنشطة تنمية الموارد البشرية نموا مطردا. واكتسبت أنشطة وزارة النهوض بالمرأة أولوية وأهمية على النطاق الوطني. وبالإضافة إلى زيادة المخصصات في الميزانية، تركز الوزارة أيضا على جانب تعزيز المؤسسات، وتتلقى في ذلك ما يلزم من مساعدة من الوكالات المانحة الدولية.

11 - وقد اكتسبت اللجنة الوطنية لوضع المرأة، المُنشأة في عام 2000، والمتمثلة ولايتها في دراسة فعالية جميع السياسات والبرامج والتدابير التي تعالج القضايا الأساسية للنهوض بالمرأة والمساواة بين الجنسين، ومدى مطابقتها لمقتضى الحال، مقاما وأهمية بمرور السنوات في مجالات التمثيل السياسي للمرأة والنهوض بها اجتماعيا واقتصاديا، والعنف ضدها داخل وخارج الأسرة على حد سواء، وحقوق المرأة القانونية. وتتمتع اللجنة بالنفوذ والأهمية داخل الحكومة، وفي المجتمع المدني ووسائط الإعلام. ويكمل دورها وأنشطتها دور وأنشطة وزارة النهوض بالمرأة.

 المادة 4

12 - منذ تقديم التقرير الجامع لتقارير باكستان الدورية الأول والثاني والثالث، ثمة تحسن واضح في الإجراءات المتعلقة بتطوير أوضاع المرأة في باكستان، فضلا عن الآفاق المستقبلية لإدراك هذا التطور. وازدادت، منذ تقديم ذلك التقرير، حصة المرأة في الخدمات العامة، لا سيما فيما يخص الانخراط في وظائف الخدمة المدنية من الرتب العالية، من 5 إلى 10 في المائة، كما ازدادت هذه الحصة بشكل عام في جميع الوظائف. ولا تفضي السياسات القوية المتعلقة بالمرأة، ذات الطابع الإيجابي والاستباقي، التي يتم انتهاجها في الوقت الحاضر، إلى إيجاد فرص عمالة في مجال الخدمة العامة على جميع مستويات التوظيف الابتدائية فحسب، بل إنها صارت تؤتي نتائج إيجابية لتمكين المرأة من شغل وظائف رفيعة المستوى في قطاعات الخدمة المختلفة. وتتزايد بصفة متسقة أيضا حصة المرأة في التمثيل الدبلوماسي لباكستان، لا سيما شغل المناصب على مستوى السفراء. وفي الوقت الحاضر، تفخر باكستان بوجود امرأة تتمتع بالخبرة والموهبة والتدريب العالي ترأس المصرف المركزي. وقد سنّت الهيئة القضائية العليا تقليدا يتم بموجبه تمكين النساء من ذوات الكفاءة من العمل في مجال القضاء. وتتزايد مشاركة المرأة بصفة مرضية في مجالات الممارسة القانونية. وبفضل ما تمنحه الحكومة من تشجيع كافٍ، صارت النساء الباكستانيات في الوقت الحاضر يقتحمن مجالات جريئة مثل الدفاع والطيران والفضاء.

13 - وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أن باكستان ساهمت في مضمار تعميم المنظور الجنساني أيضـا بإعداد 35 ضابطة للعمل في مجال عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

14 - وأظهرت عملية التمكين السياسي للمرأة في باكستان، من خلال إتاحة الفرص أمامها لتبؤ مناصب صنع القرار العالية والمشاركة في التقدم للوظائف التي تُشغل عن طريق الانتخاب، على المستويات الاتحادية وعلى مستوى المقاطعات والمستويات المحلية، توجها ملحوظا نحو الارتفاع أيضا. وكان من شأن إصدار مرسوم الحكم المحلي لعام 2001، في إطار ”خطة نقل السلطة“، التي تعتبر بحق علامة بارزة في مجال تمكين المرأة في باكستان، لما تتيحه من نسبة تمثيل للمرأة قدرها 33 في المائة على جميع مستويات الهيئات المحلية المنتخبة، ما معناه من الناحية العددية وجود ممثلات منتخبات عددهن 964 39 امرأة على تلك المستويات و 787 امرأة على صعيد الجمعيات الاتحادية وجمعيات المقاطعات، تثوير مستوى المشاركة السياسية للمرأة في باكستان. ومن المشاريع ذات الطبيعة الابتكارية التي تتمكن المرأة في باكستان بفضلها من اكتساب الرؤية السياسية والوعي إنشاء ”الكليات السياسية للمرأة“ - بمساعدة من الوكالات المانحة ومراكز توفير الموارد للمرأة على مستوى المقاطعات.

15 - وتمثل خطة العمل الوطنية للإصلاح الجنساني، وهي قيد التنفيذ، خطة إصلاح جنسانية متساوقة تهدف إلى المواءمة بين السياسات والهياكل والإجراءات الرامية إلى تمكين الحكومة من تنفيذ التزاماتها الوطنية والدولية بشأن المساواة بين الجنسين. وبصفة أساسية، تقدم الخطة مجموعة من إعلانات النوايا التي تم تحليلها بصفة مهنية. وتهدف الخطة إلى إدخال إصلاحات تشمل نطاق الحكومة بكاملها لإيجاد الآليات اللازمة على المستوى الاتحادي ومستوى المناطق والمقاطعات، مع التحيز الإيجابي للمرأة في أربعة مجالات رئيسية، وهي: (أ) المجالات الإدارية والمؤسسية؛ و (ب) مجالات وضع السياسات والمجال المالي (مِنَح التنمية الجنسانية، والإصلاحات المالية الداعمة، وما شابه ذلك)؛ (ج) وعمالة القطاع العام؛ و (د) الإصلاحات السياسية في شكل تدخلات من أجل بناء القدرات وغير ذلك من أعمال الدعم.

16 - وتم في إطار هذه الإصلاحات، التي تشكل جزءا من الأهداف العامة لمسألة المساواة بين الجنسين والتنمية في ”الإطار الإنمائي للأمد المتوسط (2005-2010) للحكومة الاتحادية“، القيام بجهود قطاعية محددة، تنطوي على بعد جنساني. ويستهدف تطبيق خطة العمل الوطنية للإصلاح الجنساني في البداية ست وزارات/شعب استراتيجية (المالية، والعمل، والإعلام، والتخطيط والتنمية، والقانون والمؤسسات) لتوفير آليات مؤسسية مكرّسة لتعميم منظور جنساني للسياسات والخطط القطاعية، بالإضافة إلى اتخاذ عدد من الإجراءات الإيجابية لتطوير وتمكين المرأة. وهذه الأهداف التي تساهم في تحقيق الأهداف الجنسانية المتوخاة من الإطار الإنمائي للأمد المتوسط، والمتساوقة معها، تتضمن، في جملة أمور، ما يلي: ’1‘ المساعدة في تحسين مكانة المرأة، ’2‘ تشجيع العمليات التي تفضي إلى المزيد من المشاركة للمرأة على قدم المساواة مع الرجل في جميع مستويات الإدارة مما يضع الأسس لمساواة دائمة بين الجنسين على المدى الطويل في المجتمع، ’3‘ ضمان تنفيذ المساواة بين الجنسين فيما يتعلق بالاتفاقيات الدولية مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ’4‘ تعزيز مشاركة المرأة في كافة مجالات الإدارة على المستوى الاتحادي ومستوى المناطق ومستوى المقاطعات، ’5‘ ضمـان مساهمة جميع أصحاب المصلحة بشكل إيجابي تجاه هدف تعميم المنظور الجنساني والمساواة.

 المادة 5

17 - يمكن تعريف الممارسات والعادات والأعراف الثقافية في مناطق معينة من البلد بأنها ضد اجتماعية ومناهضة لروح الدستور، لا سيما بسبب الطبيعة التمييزية لهذه الممارسات. وقد أشار التقرير في مواضع أخرى إلى حالات من قبيل ممارسات زيجية تُعرف بـ ”كاروكاري“، و ”الزيجات القسرية، و ”فاني“، و ”ساوارا، والزواج من القرآن“ وممارسات مشابهة أخرى وهي تمثل ممارسات قديمة، تتبع وفقا للأعراف والتقاليد المحلية. ويشكل ارتكاب هذه الجرائم، التي كثيرا ما تستند إلى الأعراف والتقاليد المحلية، آفات اجتماعية، ويعاقب مرتكبوها أيضا، كلما تسنى ذلك، وفقا للقوانين المعمول بها. وحتى يتسنى التطبيق الفعال للقوانين، يتم بشكل مستمر السعي إلى تحوير وتعديل الأطر القانونية القائمة. ومن بين هذه الجهود القانون الصادر تحت عنوان ”قانون حماية المرأة“ (تعديل القوانين الجنائية) لعام 2006، وقد أدخل هذا القانون 53 تعديلا/تحويرا/إلغاء/إضافة في خمسة قوانين/لوائح ومراسيم حالية معمول بها في البلد. وفضلا عن ذلك، أدرج مشروع قانون تحت عنوان ”منع الممارسات المناهضة للمرأة (تعديل القانون الجنائي)، لعام 2006“، لينظر فيه البرلمان، ويُتصور في إطار هذا القانون إدخال مجموعة من التعديلات في القانون الجنائي لباكستان لعام 1860، يحظر بموجبها حرمان المرأة من حقوق الميراث، والزيجات القسرية، والزواج من القرآن الكريم، والتطليق في غياب زوج يخضع لإجراء ”اللعان“، وما شابه ذلك.

18 - ويتوقع للمبادرات الإيجابية لباكستان في قطاع التعليم أن تحدث التغييرات المتوخاة في الاتجاهات للتغلب على الممارسات المتمثلة في الأعراف والتقاليد الضارة التي تمارس ضد المرأة. وقد اتخذت تدابير محددة، في إطار إصلاحات قطاع التعليم، والإطار الإنمائي للأمد المتوسط للفترة 2005-2010، الذي بدأ العمل به حديثا، تهدف إلى إعادة نمذجة وإحياء نظام تعليمي مراع للمساواة بين الجنسين، من خلال دمج الشواغل المتعلقة بالمرأة في جميع المراحل، ويتضمن ذلك، في جملة أمور، استبعاد أوجه التحيز ضد المرأة من المناهج والكتب المدرسية. وقد تم بالفعل تنقيح هذه المناهج للصفوف من الأول إلى الثاني عشر، وهي تخضع للاستعراض، لإظهار المرأة باعتبارها شريكا مساويا للرجل من أجل تنمية المجتمع.

19 - وينجم الحس بالشؤون الجنسانية والوعي بها في أي نظام اجتماعي من وجود إجراءات تتعلق بالسياسات تتسم بالإيجابية والتأكيد على الفعل، على امتداد فترة زمنية طويلة، تقوم في إطارها وسائل الإعلام والنظم التعليمية المساندة بدور على نفس القدر من الالتزام. ونجحت باكستان، منذ انعقاد المؤتمر العالمي الرابع لعام 1995، وإطلاق منهاج العمل والأهداف الإنمائية للألفية، مع وجود حكومة داعمة ذات تطلع مستقبلي، في تحقيق تغيـرات في الاتجاهـات، فضلا عن تحقيق الإصلاحـات المطلوبة داخل وخارج نطاق الحكومة.

 ممارسات العنف ضد المرأة

20 - على الرغم من أن ممارسة العنف ضد المرأة مسألة عالمية، فإن الحكومة الحالية في باكستان جعلت هذه المسألة موضع اهتمامها الأول والمكرس. ويتم القيام بحملة متعددة الجوانب للحد من معدلات انتشار ممارسة ظاهرة العنف ضد المرأة في جميع أشكالها في المجتمع.

21 - وفي المقام الأول، يتم بصفة مستمرة استعراض وتعديل الأطر القانونية القائمة لتعزيز قدرات سلطات إنفاذ القانون على التعامل مع حالات العنف. وكما سبقت الإشارة في (الفقرة 7)، يتم بموجب مرسوم منع الاتجار بالبشر لعام 2002، توفير الرقابة الفعالة، لا سيما فيما يخص الاتجار بالنساء، من داخل البلد وخارجها على حد سواء، ويتيح تعديل القانون الجنائي لعام 2004 المناهض لـ ”جرائم الشرف“ ومرسوم الإصلاحات القانونية لسنة 2006، إمكانية إطلاق السجينات بكفالة، ويدخل قانون حماية المرأة (تعديل القوانين الجنائية) لعام 2006، تعديلا مهما على الأحكام الحالية المتعلقة بجريمتي الزنا والقذف (مرسوم إعمال الحدود الشرعية لعام 1979)، كما يدخل تعديلات على قانون العقوبات في باكستان (القانون الخامس والأربعون لعام 1860)، وقانون الإجراءات الجنائية لعام 1998 (القانون الخامس لعام 1898)، و ”قانون شؤون الطلاق المتعلق بالزيجات الإسلامية لعام 1939“، كما تم إنشاء مجموعة من مراكز المرأة - مجهزة بخطوط المساعدة الضرورية، ويدعمها في عملها إصلاحات الشرطة، من قبيل إنشاء خلية الجرائم الجنسانية في مكتب الشرطة الوطنية لضبط جميع الجرائم المتعلقة بالمسائل الجنسانية وتنسيق الأنشطة المتصلة بها، وقد ساهمت هذه القوانين والإجراءات جميعها بشكل كبير في الحد من ممارسة العنف ضد المرأة، وغير ذلك من ضروب الجرائم الجنسانية. وبالإضافة إلى إدخال تعديلات في القوانين الحالية وسن قوانين جديدة، تبذل الجهود أيضا لرفع مستويات الوعي وإمكانية تقدم الأفراد للمطالبة بالإنصاف مما يقع عليهم من مظالم، وذلك من خلال التغييرات في الممارسات الثقافية، لا سيما من خلال وسائط الإعلام. وشرعت لجنة عليا معنية بالقيام بحملة لرفع مستويات الوعي من خلال وسائط الإعلام، تتكون من وزير اتحادي وأعضاء البرلمان، في تقديم مساهمات إيجابية.

22 - ولأجل التمكن من رصد حالات العنف ومتابعتها بشكل سليم، توجد لجنة وزارية اتحادية على أعلى المستويات مختصة بمنع ممارسة العنف ضد المرأة. وكُلفت اللجنة بالقيام بصفة منتظمة بفحص حالة الأوضاع وتقديم تقارير عن ذلك إلى الوزارة. وهناك أيضا لجنة وطنية مختصة بمنع ممارسة العنف ضد المرأة، يرأسها وزير الداخلية، وتساعده في عمله خلية الجرائم الجنسانية، لرصد الجرائم ذات الطبيعة الجنسانية. ويتمتع حاليا قاضي المحكمة المحلية بصلاحية طلب تحقيق قضائي في جميع حالات الاغتصاب التي تقع ضد سجينات. وتقوم ضابطة تحقيق بالتحقيق في الجرائم التي تتعلق بالإناث. وقد صار إلزاميا إدخال مزيد من النساء للعمل في جانب الادعاء من أجل متابعة الجرائم الجنسانية بشكل أفضل، وتجنيد نساء للعمل في الشرطة، متى تسنى ذلك. وتم إدخال مقررات/مناهج مراعية للمسائل الجنسانية في جميع دورات تدريب الشرطة.

23 - وتتعامل سلطات إنفاذ القانون على المستوى المحلي بأسلوب شديد الصرامة مع الممارسات والأعراف الثقافية التي تفضي إلى العنف، مثل ممارسات ”كارو كاري“، و ”الزيجات القسرية“، و ”فاني“، و ”ساوارا“، و ”الزواج من القرآن“، وما شابه ذلك (انظر الفقرة 17)، ويدعم سلطات إنفاذ القانون في عملها حملة إعلامية فعالة. وفضلا عن ذلك، يتوقـع لمشروع القانون المعنون ”منع الممارسات المناهضة للمرأة (تعديل القانون الجنائي) لعام 2006“، المعروض أمام البرلمان، أن يُعزز أيضا من جهود الحكومة في هذا الصدد. وهكذا، فإن مسألة ممارسة العنف ضد المرأة تخضع للرصد بشكل منتظم على أساس مؤسسي.

 المادة 6

24 - يتم بذل الجهود لجمع البيانات ذات الصلة المتعلقة بإنفاذ مرسوم منع الاتجار بالبشر، لعام 2002، من سلطات إنفاذ القانون، ليتم دمجها على النحو الواجب في التقرير. وفي الوقت نفسه، يحدد تحليل أولي للبيانات عن المهربين/المتجرين بالبشر، خلال عام 2005، وجود 10 نساء، من أصل 926 شخصا أُلقي القبض عليهم/أو تمت مقاضاتهم لارتكاب هذه الجريمة.

 المادتان 7 و 8

25 - عاملت اللجنة الانتخابية في باكستان بحياد وتجرد تامين حالات انتهاك القواعد الانتخابية القائمة والمحددة تحديدا جيدا، التي وقعت خلال الانتخابات العامة لعام 2002، وانتخابات الحكومات المحلية لعام 2005. واستنادا إلى التقارير الصحفية التي أفادت بأن النساء في بعض المراكز لم يُسمح لهن بخوض الانتخابات والإدلاء بأصواتهن، أصدرت اللجنة الانتخابية البيانات الصحفية الضرورية في 25 و 26 تموز/يوليه 2005، وتضمنت البيانات تحذيرا صارما بأن ”إجراءات حازمة ستُتخذ ضد أولئك المتورطين في صد النساء عن المشاركة في الممارسات الانتخابية“، وأنه سيُعلن أن الانتخابات في تلك المناطق باطلة ولاغية. وتم في وقت لاحق تمديد الوقت المتاح للمرشحات في مقاطعات باتاغرام، ودير العليا والسفلى، وكوهستان التابعة للولاية الحدودية الشمالية الغربية، لتقديم طلبات الترشيح وما إلى ذلك. وبناء على شكاوى، أُعلن بالفعل أن الانتخابات باطلة ولاغية في 7 من مراكز الاقتراع الخاصة بالمجلسين الاتحاديين في جهانغيرا الثانية وبير بياي الواقعتين في مقاطعة نوهشهرا، وكذلك بابيني الواقعة في مقاطعة سوابي، ونُفذت الإجراءات القانونية ضد مرتكبي المخالفات.

26 - وشهدت الحالة العامة تحسنا كبيرا على الرغم من هذه الحالات الشاذة التي أعاقت ممارسة النساء حقوقهن الانتخابية. وتحتل باكستان اليوم مكانة محورية وفريدة كأُمة ممارِسة وضعت المرأة فعلا في مناصب صنع القرار العليا، وضمنت مشاركتها في مناصب منتخبة على الصُعُد الاتحادي والولائي والمحلي، من خلال مرسوم الحكم المحلي لعام 2001، وفي إطار ”نقل السلطة“ التي تُسمى عن حق ”نقطة التحول في التمكين للمرأة سياسيا في باكستان“، وبفضلها بلغت نسبة تمثيل النساء 33 في المائة في جميع مستويات الهيئات المحلية المنتخبة، التي تضم الآن 964 39 امرأة، وتم انتخاب 787 ممثلة في الجمعيات الاتحادية وجمعيات الولايات. وقد أدت هذه الإجراءات إلى تغير جذري في التصورات عن المشاركة السياسية للمرأة في باكستان. والمدارس السياسية النسائية المنشأة بمساعدة الوكالات المانحة الدولية و ”مراكز الموارد النسائية في المقاطعات“ هي مشاريع ابتكارية تبث الرؤى السياسية والوعي بين أوساط النساء في المناطق الريفية وشبه الحضرية في باكستان، اللاتي كن مهملات حتى الآن.

المادة 9

27 - لم يحدث أي تقدم يُذكر منذ عام 2000 فيما يتعلق بإدخال مزيد من التعديلات في قانون الجنسية الباكستاني لعام 1951، غير أن الجهود متواصلة.

المادة 10

28 -يتضمن المرفق الأول بيانات مصنفة حسب نوع الجنس. وكذلك يجري بذل الجهود لاستكمال هذه البيانات تحت مختلف العناوين المصنفة التي ستُدمج في التقرير كما ينبغي عندما تكون جاهزة. وقد أسفر بدء تنفيذ هذه البرامج الملتزمة في قطاع التعليم، كما حدث في إطار خطة العمل المتعلقة بإصلاح القطاع التعليمي للفترة 2001-2005، وخطة العمل الوطنية لتوفير التعليم للجميع للفترة 2001-2015، عن نتائج مشجعة، حيث إن 79 في المائة من التلاميذ الذي يبدؤون الصف الأول يصلون إلى الصف الخامس، وكذلك حدث تحسن ملحوظ في معدلات إكمال البنات للمرحلة الابتدائية، التي ارتفعت من 65 في المائة إلى 76 في المائة حسب التقديرات الحالية. وتشمل البرامج العصرية في مجال التعليم الإصلاحات على المستوى الكلي فيما يتعلق بالتخطيط والإجراءات وتعبئة الموارد واستخدامها، والنهج الشاملة للقطاعات لتعزيز الصلات بين القطاعات الفرعية، وهي التعليم الابتدائي/الأساسي ومحو الأمية غير النظامي، والتعليم الثانوي/التقني، والتعليم العالي، وهياكل ضمان النوعية التي تستند إلى قاعدة عامة فيما يتعلق بتخطيط تنمية الموارد البشرية في البلد. ويركز إصلاح القطاع التعليمي بصورة خاصة على توفير التعليم للجميع. وقد أظهر تقرير باكستان عن تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية الصادر في عام 2004 (الذي أُعد بالتشارك وباستخدام موارد محلية ودولية) تحقيق تقدم كبير في المجالات التالية: ’1‘ نسبة البنات إلى الأولاد في جميع المستويات التعليمية (ارتفعت هذه النسبة في المستوى الابتدائي من 0.51 في السنة الدراسية 1990-1991 إلى 0.57 في السنة الدراسية 2003-2004، بينما ارتفعت في المستوى الثانوي من 0.50 إلى 0.64، وفي المستوى بعد الثانوي من 0.46 إلى 0.78)؛ ’2‘ نسبة النساء اللاتي يُجدن القراءة والكتابة إلى الرجال الذين يجيدون القراءة والكتابة، (زادت هذه النسبة من 0.51 إلى 0.65 في الفئة العمرية من 15 إلى 24 سنة)؛ ’3‘ حصل تحسن كبير في نصيب المرأة من العمالة الحضرية باعتباره مؤشرا بديلا عن نصيب المرأة من العمالة بأجر في القطاع غير الزراعي.

29 - ومن ضمن الخطوات العملية المتخذة لتحقيق التكافؤ بين الجنسين مشروعا ”تعليم البنات في المرحلة الابتدائية“، و ”التمكين للمرأة ومحو أميتها“ المندرجان ضمن مشاريع تنمية التعليم الابتدائي وتوفير التعليم الابتدائي للجميع عن طريق إزالة الفوارق بين الجنسين في التعليم الابتدائي والثانوي بحلول عام 2015.

30 - وقد شهدت المرافق المادية لتعليم البنات في المستوى الابتدائي تحسنا ملحوظا، بينما لا تزال هذه المرافق في التعليم المتوسط والعالي غير ملائمة، لا سيما في المناطق الريفية، غير ملائمة. غير أنه يجري بذل جهود واعية لتحسين الظروف السائدة من أجل تعزيز التكافؤ بين الجنسين في التعليم.

المادة 11

31 -مشاركة المرأة في القوى العاملة منخفضة عموما في باكستان، ولا يُبلغ عنها بصورة كافية. ووفقا للمعلومات الواردة عن مكتب الإحصاءات الاتحادي (حكومة باكستان)، تم التدقيق بصورة خاصة في هذا الجانب؛ ومن خلال جهود خاصة تستند إلى سلسلة من التعديلات في معدلات المشاركة، يُُدرج الآن ضمن صافي معدل المشاركة عدد كبير من العاملات لحسابهن الخاص والعاملات بدون أجر في الأُسر (اللاتي كن مستبعدات في الماضي)، في معدل المشاركة العام. ويتجه معدل مشاركة المرأة في القوى العاملة من جميع الفئات العمرية نحو التحسن عموما، رغم بطئه، وذلك بسبب التحسن العام في بيئة العمل، وبسبب مختلف سياسات الإجراءات الإيجابية التي تنتهجها الحكومة الحالية (وترد بيانات قوى العمل المصنفة حسب نوع الجنس في المرفق الثاني).

المادة 12

32 - بدأت باكستان برنامجا لتخفيف حدة الفقر يكاد يمثل حربا عليه، في إطار ”ورقة استراتيجية الحد من الفقر“. وقد تقوى اقتصاد باكستان إلى حد كبير خلال الفترة من عام 1999 إلى عام 2004، في إطار ورقة استراتيجية الحد من الفقر، وأظهرت مؤشرات مستوى الحياة تحسنا ملحوظا وبدا أن اتجاهات الفقر المتصاعدة قد أوقفت، مما يدل على انقلاب في الأوضاع. واستُخدمت هذه التجربة الغنية في تحديد الهدف 6 من الأهداف الإنمائية للألفية في باكستان المتمثل في ”مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا وغيرهما من الأمراض“. وحُددت قيم مستهدفة مختلفة تتصل بنوع الجنس ضمن الهدف المذكور، مثل الحد من انتشار الفيروس/الإيدز بين الحوامل التي تتراوح أعمارهن بين 15 و 24 سنة، وغير ذلك من الفئات المعرضة (مثل النشطين من المشتغلين بالجنس). واستنادا إلى الحالات التي تم الإبلاغ عنها وإلى دراسات استقصائية محدودة النطاق، تعمل الوكالات المعنية في وزارة الصحة على إنشاء قاعدة البيانات الضرورية لمكافحة انتشار هذه الأمراض مكافحة فعالة، في إطار البرنامج الوطني لمكافحة الإيدز، وهو مشروع جامع يرتكز على إطار استراتيجي متعدد القطاعات.

33 - وعلى نفس المنوال حظيت مسألة وفيات الأمهات منذئذ بالأولوية الوطنية في الإجراءات، من خلال الهدف 5 من الأهداف الإنمائية للألفية المتمثل في ”تحسين صحة الأمهات“. وتشكل الصحة الإنجابية للمرأة وصحة الأسرة، التي كانت تحظى بعناية غير كافية في الماضي، بالإضافة إلى اشتداد الفقر والنمو السكاني السريع، مواضيع ذات أولوية الآن في إطار مساعي الحد من الخصوبة العامة وتحسين صحة الأمهات. ويجري توجيه اهتمام منسق في إطار الهدف المذكور إلى مسألة الوفيات النفاسية من أجل توفير الخدمات الصحية المطلوبة. وتُبذل المساعي في إطار الهدف 5 لتخفيض معدل الوفيات النفاسية من مستواه الحالي المقدر بما بين 340 و 400 وفاة لكل 00 0 100 مولود حي، إلى 140 وفاة لكل 000 100 مولود حي بحلول عام 2015.

34 - ويُعزى ارتفاع معدل الوفيات النفاسية أساسا إلى ارتفاع معدل الخصوبة، وانخفاض معدل الرعاية التوليدية على أيدي أخصائيين مهرة، وإلى الأمية، وعدم توافر خدمات الرعاية التوليدية الطارئة المناسبة، وسوء التغذية، والممارسات الاجتماعية والثقافية التي تحد من قدرة المرأة على التنقل. وفضلا عن ذلك، من المرجح أيضا أن تزداد النسبة المئوية للنساء في عمر الخصوبة بمقدار الضعف، نظرا لارتفاع معدل الخصوبة الإجمالي وتحسن معدلات بقاء الأطفال على قيد الحياة، مما يزيد صعوبة الوضع فيما يختص بتوافر خدمات الرعاية التوليدية الطارئة. وكذلك يرجع ارتفاع المعدلات السائدة إلى أن 31 في المائة فقط من النساء كن يسعين للحصول على الرعاية قبل الولادة، وهي نسبة تحسنت إلى حد كبير منذ ذلك الحين، بيد أنه لا يزال ثمة تفاوت ملحوظ بين المناطق الحضرية والريفية بهذا الخصوص.

35 - وقد بدأت الجهود التي بذلتها الحكومة بالشراكة مع القطاع الخاص بالفعل في إعطاء نتائج إيجابية تتمثل في تخفيض معدل الخصوبة الإجمالي من نسبة مقدرة تبلغ 5.4 في المائة إلى 3.9 في المائة، حيث ارتفع معدل شيوع وسائل منع الحمل، من 12 في المائة إلى حوالي 30 في المائة خلال الفترة 1990-1991، وكذلك أدَّت هذه الجهود إلى تخفيض عام في النمو السكاني، من 3 في المائة إلى 2 في المائة، وذلك نتيجة لتحسن كبير في توجيه الزائرات الصحيات وزيادة توافر خدمات تنظيم الأسرة وسهولة حصول النساء عليها. وقد أصبح بالإمكان إدماج خدمات تنظيم الأسرة في خدمات الرعاية الصحية، تحت الموضوع العام لصحة الأمهات، بفضل تعزيز قدرات العاملات الصحيات على العمل كقابلات (الإسعاف الأولي والرعاية التوليدية)، وبفضل تكوين إطار جديد من القابلات في المجتمعات المحلية يتمتعن بمهارات عالية في مجال خدمات الرعاية التوليدية الطارئة، والتوسع العام في إيصال الخدمات قبل الولادة وبعدها.

 المادة 13

36 - في إطار مشروع الغذاء والتغذية (مشروع توانا باكستان 2002)، تستفيد 000 520 فتاة في مقاطعات تتسم بمعدلات فقر عالية من مرفق توفير الوجبات المجانية للفتيات بين سني 5 و 12 عاما المسجلات في المدارس.

37 - وتشكل النساء 79 في المائة من المستفيدين من برنامجي ”توفير شبكات الأمان“ و ”مخطط الدعم الغذائي“ في إطار ورقة استراتيجية الحد من الفقر لعام 2001، ويغطي البرنامجان 1.2 مليون أسرة معيشية في الأرياف. وعلى نفس المنوال تشكل النساء 70 في المائة من المستفيدين من ”علاوة غوزارا“ ومن الزكاة، ويبلغ عدد المستفيدات 0.4 مليون. وتوفر مدارس دستاكري (عددها 700 مدرسة) المنشأة في إطار بيت المال الباكستاني تدريبات قائمة على المهارات وتتيح دخلا لأكثر من 3000 من الأرامل والمعوزات.

المادة 14

38 - وكما أُوضح في موضع سابق من التقرير، يجري بذل جهود واعية ومطردة لتقليص الهوة الجنسانية الحالية بين سكان المناطق الحضرية والريفية. وتركز الخطط والبرامج الجاري تنفيذها كما ينبغي الآن على تحسين مصير النساء الضعيفات والمقيمات في الريف، لا سيما الخطط والبرامج الرامية إلى تنمية الموارد البشرية في مجالات التعليم والصحة والغذاء والزراعة.

39 - ولمساعدة المرأة في المناطق الريفية على إدرار الدخل يجري حاليا تنفيذ عدد من المخططات منها ”مشروع الحد الأقصى من المحاصيل“، و ”تحقيق التكامل بين أنشطة البحوث والإرشاد الزراعي“ و ”إدخال الأعشاب في الزراعة باعتبارها محاصيل“ و ”برنامج التدريب لمدة ثلاث سنوات على تربية المواشي والحيوانات الحلوب“، وما إليها من مخططات تم الشروع فيها في الفترة 2001-2002.

40 - وبنفس الطريقة، يُتوقع أن تستفيد 000 23 امرأة في المناطق الريفية ينتمين إلى 000 74 أسرة معيشية من ”الصندوق الوطني للنهوض بالمرأة الريفية“ (مشروع جافاكاش أورات)، الذي أنشأه الرئيس الجنرال برويز مشرَّف وحصل على رأس مال ابتدائي قدره 100 مليون روبية، والذي يركز بصورة خاصة على المرأة الريفية والقطاع غير النظامي. ويتولى تسيير الصندوق مصرفان تجاريان هما مصرفا خوشهالي (Khushhali) وفرست وومان بنك (First Women Bank)، بالإضافة إلى منظمة غير حكومية ذائعة الصيت هي برنامج آغا خان للدعم الريفي، ويوفر الصندوق في نفس الوقت المهارات والعمل والدخل، لا سيما للنساء الريفيات. وإضافة إلى ذلك ظهرت بوادر نشوء طبقة جديدة من صاحبات المشاريع التجارية في صفوف النساء المحرومات الفقيرات، في إطار مخطط الائتمانات الصغرى الذي بدأته مؤخرا وزارة النهوض بالمرأة، ويعمل أيضا من خلال مصرفي خوشهالي و فرست وومان بنك.

المادتان 15 و 16

41 -لا يحظر قانون الشهادة شهادة المرأة. وتمنح أحكام مختلفة في الدستور المرأة حق الشهادة على العقود القانونية على غرار الرجل، ولا تُمنع المرأة بأي حال من الأحوال من توقيع العقود أو الانخراط في الأعمال وفي المهن القانونية. ومع ذلك تُدخل الحكومة باستمرار إصلاحات وتحسينات وتعديلات في القوانين المعمول بها، بالتشاور مع المجتمع المدني وفقهاء الدين الإسلامي، من أجل إزالة أية عقبات تحول دون ممارسة المرأة حقوقها على قدم المساواة مع الرجل.

42 - وكما أُوضح في الفقرة 17 أعلاه، توجد عقبات وصعوبات ترجع أساسا إلى التقاليد المحلية وغيرها من الممارسات الثقافية. وقد زاد من تفاقمها انخفاض معدل الإلمام بالقراءة والكتابة لدى النساء، لا سيما في المناطق الريفية. وفي ذلك بل وفي مجالات الحياة الشخصية مثل حل الزواج، تجري إزالة أوجه القصور في القوانين السارية المفعول، بموجب قانون حماية المرأة (تعديل القانون الجنائي) لعام 2006، ومشروع قانون منع الممارسات ضد المرأة (تعديل القانون الجنائي) لعام 2006، المعروض حاليا على البرلمان للنظر فيه. وفي نفس الوقت تُبذل جهود لإحداث تغييرات سريعة في معدلات الإلمام بالقراءة والكتابة لدى النساء. بيد أن عمليات الإصلاح من هذا القبيل عمليات متواصلة ومن المتوقع أن تُسفر عن التحسينات المتوخاة في وضع المرأة في باكستان خلال الأيام القادمة، فيما يتعلق بإبرام العقود القانونية.

التصديق على البروتوكول الاختياري

43 - لقد التزمت باكستان التزاما تاما في السنوات الأخيرة، إذ تولت زمام الأمور فيها حكومة تتسم بروح المبادرة، بتحويل تمكين المرأة إلى حقيقة في جميع قطاعات المجتمع. وتعمل باكستان بلا توان على وضع سياسة لتعميم المنظور الجنساني وتحقيق المساواة بين الجنسين في جميع سياساتها وبرامجها، وعيا منها كما ينبغي بمسؤوليتها كدولة طرف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وبالتالي فسوف تعالج مسألة الأخذ بالبروتوكول الاختياري للاتفاقية في الوقت المناسب. وسيتم تقديم الآراء بشأن أي اقتراح لتعديل الفقرة 1 من المادة 20 من الاتفاقية، على النحو الواجب، عند تلقيها.

المرفق الأول

 بيانات عن التعليم موزعة حسب نوع الجنس

 الدراسة الاستقصائية للقوة العاملة في باكستان هي المرجع الذي يوفر أحدث البيانات وأكثرها قبولا بشأن مستوى الإلمام بالقراءة والكتابة في البلد. وتعكس البيانات التاريخية في هذه الدراسة صعودا ثابتا في مستوى الإلمام بالقراءة والكتابة، عند النساء أكثر منه عند الرجال.

الجدول 6-2

**معدل الإلمام بالقراءة والكتابة (النسبة المئوية)**

| المنطقة/الجنس | 1999-2000 | 2001-2002 | 2003-2004 |
| --- | --- | --- | --- |
| باكستان |
| المجموع | 46,5 | 50,0 | 51,6 |
| ذكور | 59,0 | 62,2 | 63,7 |
| إناث | 33,3 | 36,9 | 39,2 |
| المناطق الريفية |
| المجموع | 36,1 | 40,5 | 41,6 |
| ذكور | 51,1 | 55,0 | 56,3 |
| إناث | 20,6 | 25,4 | 26,6 |
| المناطق الحضرية |
| المجموع | 67,4 | 67,8 | 69,7 |
| ذكور | 74,5 | 75,5 | 76,5 |
| إناث | 59,6 | 29,3 | 62,5 |

المصدر: الدراسة الاستقصائية للقوة العاملة في باكستان

 6-2 الهياكل الأساسية التعليمية - المدارس العامة

 6-2-1 المدارس الابتدائية

 المدارس الابتدائية هي المحدد الرئيسي لمستوى الإلمام بالقراءة والكتابة كما أنها عامل هام في تحقيق المساواة الاجتماعية. وتتيح الزيادة المتماثلة في أعداد مدارس الجنسين تزايد الرأسمال الاجتماعي. وتعكس مدارس البنين والبنات اتجاها متصاعدا على المدى البعيد. وتأخذ المدارس المختلطة نظرا لطباعها الانتقالي (إذ من المرجح تصنيف مدرسة مختلطة باعتبارها مدرسة للذكور أو مدرسة للإناث إذا مال التسجيل لصالح أحد الجنسين) مسارا غير مستو عبر الزمن وإن كانت الذروات تزداد عددا وطولا.

الجدول 6-3
**عدد المؤسسات التعليمية**

| السنة | عدد المدارس الابتدائية |
| --- | --- |
|  ذكور |  إناث |  مختلطة |  المجموع |
|  |  |  |  |  |
| 1992-1993 | 80 291 | 33 080 | 7 145 | 120 516 |
| 1993-1994 | 81 089 | 34 160 | 7 538 | 122 787 |
| 1994-1995 | 84 199 | 35 917 | 7 652 | 127 768 |
| 1995-1996 | 80 262 | 36 779 | 13 211 | 130 252 |
| 1996-1997 | 71 885 | 34 722 | 28 889 | 135 496 |
| 1997-1998 | 75 493 | 39 492 | 18 668 | 133 653 |
| 1998-1999 | 77 882 | 41 436 | 16 669 | 135 987 |
| 1999-2000 | 73 463 | 41 589 | 16 727 | 131 779 |
| 2000-2001 | 73 541 | 42 387 | 16 599 | 132 527 |
| 2001-2002 | 73 520 | 43 018 | 16 578 | 133 116 |
| 2002-2003 | 73 722 | 43 321 | 16 984 | 134 027 |
| 2003-2004 | 73 783 | 43 245 | 16 924 | 133 952 |

المصدر: أكاديمية تخطيط التعليم وإدارته، إسلام أباد

الشكل 6-2 (أ)

**عدد المدارس الابتدائية حسب نوع الجنس، باكستان، من 1992-1993 إلى 2003-2004**

الشكل 6-2 (ب)

**توزيع المدارس الإعدادية بالنسبة المئوية حسب نوع الجنس، باكستان، 2003-2004**

 6-2-2 المدارس الإعدادية

تبدو للوهلة الأولى أن السلسلة الزمنية للمدارس الإعدادية تشابه إلى حد ما السلسلة الزمنية للمدارس الابتدائية. لكن عددها ارتفع بوتيرة أكثر إطرادا. وتشهد المدارس المختلطة صعودا وهبوطا خلال الفترة التي يتناولها الجدول. ومن حيث التطور الزمني، يلاحظ نزوع عدد من المدارس الإعدادية نحو التوازن بين الجنسين.

الجدول 6-4
**عدد المؤسسات التعليمية**

| السنة | عدد المدارس الابتدائية |
| --- | --- |
|  ذكور |  إناث |  مختلطة |  المجموع |
|  |  |  |  |  |
| 1992-1993 | 4 996 | 4 030 | 575 | 9 601 |
| 1993-1994 | 4 901 | 4 066 | 731 | 9 698 |
| 1994-1995 | 5 051 | 4 322 | 268 | 9 641 |
| 1995-1996 | 5 130 | 4 355 | 284 | 9 769 |
| 1996-1997 | 5 127 | 4 259 | 1 184 | 10 570 |
| 1997-1998 | 5 522 | 4 766 | 798 | 11 086 |
| 1998-1999 | 5 853 | 5 120 | 499 | 11 472 |
| 1999-2000 | 6 150 | 5 494 | 441 | 12 085 |
| 2000-2001 | 6 323 | 5 777 | 429 | 12 529 |
| 2001-2002 | 6 595 | 6 154 | 451 | 13 200 |
| 2002-2003 | 6 778 | 6 439 | 519 | 13 736 |
| 2003-2004 | 6 739 | 6 426 | 503 | 13 668 |

المصدر: أكاديمية تخطيط التعليم وإدارته، إسلام أباد

الشكل 6-3 (أ)

**عدد المدارس الإعدادية حسب نوع الجنس، باكستان، من 1992-1993 إلى 2003-2004**

الشكل 6-3 (ب)

**توزيع المدارس الإعدادية بالنسبة المئوية حسب نوع الجنس، باكستان، 2003-2004**

 6-2-3 المدارس الثانوية

اتبع عدد المدارس الثانوية النمط الإجمالي للمدارس الابتدائية والإعدادية من حيث التطور الزمني فخلال الفترة التي يتناولها الجدول، تزايد عدد مدارس البنين والبنات على السواء إلى حد ما. ومع ذلك، فإن عدد مدارس البنات أقل من نصف عدد مدارس البنين في أي فترة زمنية.

الجدول 6-5
**عدد المؤسسات التعليمية**

| السنة | عدد المدارس الثانوية |
| --- | --- |
|  ذكور |  إناث |  مختلطة |  المجموع |
|  |  |  |  |  |
| 1992-1993 | 5 111 | 2 113 | 240 | 7 464 |
| 1993-1994 | 5 291 | 2 264 | 280 | 7 835 |
| 1994-1995 | 5 534 | 2 376 | 168 | 8 078 |
| 1995-1996 | 5 505 | 2 306 | 190 | 8 001 |
| 1996-1997 | 5 420 | 2 290 | 453 | 8 163 |
| 1997-1998 | 5 640 | 2 390 | 370 | 8 400 |
| 1998-1999 | 5 832 | 2 512 | 287 | 8 631 |
| 1999-2000 | 5 757 | 2 498 | 254 | 8 509 |
| 2000-2001 | 5 827 | 2 578 | 247 | 8 652 |
| 2001-2002 | 5 805 | 2 557 | 248 | 8 610 |
| 2002-2003 | 5 960 | 2 632 | 255 | 8 847 |
| 2003-2004 | 5 937 | 2 684 | 247 | 8 868 |

المصدر: أكاديمية تخطيط التعليم وإدارته، إسلام أباد

الشكل 6-4 (أ)

**عدد المدارس الثانوية حسب نوع الجنس، باكستان، من 1992-1993 إلى
2003-2004**

الشكل 6-4 (ب)

**عدد المدارس الثانوية حسب نوع الجنس، باكستان، من 1992-1993 إلى
2003-2004**

 6-3 حالة التسجيل في المدارس العامة

 يبدأ التسجيل من الصف الأول في المدرسة الابتدائية ويستمر صعودا حتى بلوغ مستوى أعلى. وفي بعض الأحيان، وإن كان ذلك نادرا، يسجل التلاميذ أيضا في صفوف أعلى في المدارس الابتدائية بعد تلقي دروس إعدادية في البيت. وحددت السن القانونية لتسجيل البنات والبنين على السواء في المدرسة الابتدائية في 5 سنوات.

 6-3-1 التسجيل في المدارس الابتدائية

 شهد التسجيل في المدارس الابتدائية زيادة منتظمة على مر الزمن. وقد تباطأ هذا الاتجاه قبيل بداية القرن لكنه عاد بعد ذلك إلى وتيرته الطبيعية. ومن منظور جنساني، كان عدد الإناث دوما نصف عدد الذكور. لكن منذ مطلع القرن لوحظ اتجاه واضح نحو تقليص الفارق بين الجنسين في التسجيل.

الجدول 6-9

**التسجيل في المدارس الابتدائية**

| السنة | التسجيل في المرحلة الابتدائية (من الصف الأول إلى الصف الخامس) |
| --- | --- |
|  ذكور |  إناث |  المجموع |
|  |  |  |  |
| 1992-1993 | 7 329 739 | 3 896 447 | 11 226 186 |
| 1993-1994 | 7 300 545 | 4 222 760 | 11 523 305 |
| 1994-1995 | 7 617 864 | 4 731 235 | 12 349 099 |
| 1995-1996 | 7 736 894 | 4 713 666 | 12 450 560 |
| 1996-1997 | 7 468 604 | 4 606 516 | 12 075 120 |
| 1997-1998 | 7 410 259 | 4 672 670 | 12 082 929 |
| 1998-1999 | 7 424 885 | 4 208 059 | 11 632 944 |
| 1999-2000 | 7 722 844 | 4 757 622 | 12 480 466 |
| 2000-2001 | 7 540 396 | 4 889 377 | 12 429 773 |
| 2001-2002 | 7 525 134 | 5 062 966 | 12 588 100 |
| 2002-2003 | 7 722 583 | 5 309 334 | 13 031 917 |
| 2003-2004 | 8 097 218 | 5 570 266 | 13 667 484 |

*المصدر*: أكاديمية تخطيط التعليم وإدارته، إسلام أباد.

الشكل 6-5

**عدد المسجلين في المدارس الابتدائية حسب نوع الجنس، باكستان، من 1992-1993 إلى 2003-2004**

 6-3-2 التسجيل في المدارس الإعدادية والثانوية

 أخذ التسجيل في المدارس الإعدادية مسارا في شكل سلم إذ ارتفع عدد المسجلين في بداية التسعينات، وظل مستقرا في أواخر التسعينات، وعاد ليرتفع في مطلع القرن الحادي والعشرين. وفيما يتعلق بتسجيل البنين والبنات في الفترات نفسها، فقد ظل عدد البنين أعلى من عدد البنات بأكثر من الضعف. وبدأ هذا الفارق يتقلص في منتصف التسعينات واستمر هذا الاتجاه بإطراد في أواخر التسعينات وبداية القرن الحادي والعشرين. وعلى العموم فإن نمط التسجيل حسب نوع الجنس يوازي نمط التسجيل الإجمالي. وبما أن كل المسجلين في المدارس الإعدادية تقريبا يواصلون تعليمهم في المدارس الثانوية، فإن نمط التسجيل في المدارس الثانوية حسب نوع الجنس يشابه نمط التسجيل في المدارس الإعدادية.

الجدول 6-10
**التسجيل في المدارس الإعدادية**

| السنة | التسجيل في المرحلة الإعدادية (من الصف السادس إلى الصف السابع) |
| --- | --- |
|  ذكور |  إناث |  المجموع |
|  |  |  |  |
| 1992-1993 | 1 866 115 | 823 958 | 2 690 073 |
| 1993-1994 | 1 966 182 | 918 761 | 2 884 943 |
| 1994-1995 | 2 210 029 | 1 102 207 | 3 312 236 |
| 1995-1996 | 2 023 742 | 975 852 | 2 999 594 |
| 1996-1997 | 2 027 153 | 1 033 496 | 3 060 649 |
| 1997-1998 | 1 986 441 | 1 047 138 | 3 033 579 |
| 1998-1999 | 1 998 619 | 1 081 646 | 3 080 265 |
| 1999-2000 | 1 973 941 | 1 099 997 | 3 073 938 |
| 2000-2001 | 1 559 121 | 1 288 496 | 2 847 617 |
| 2001-2002 | 1 795 749 | 1 068 173 | 2 863 922 |
| 2002-2003 | 1 821 483 | 1 091 491 | 2 912 974 |
| 2003-2004 | 1 907 113 | 1 171 104 | 3 078 217 |

*المصدر*: أكاديمية تخطيط التعليم وإدارته، إسلام أباد.

الشكل 6-6
**التسجيل في المدارس الإعدادية حسب نوع الجنس، باكستان، من 1992-1993 إلى 2003-2004**

 المرحلة الإعدادية (من الصف السادس إلى الصف الثامن)

الجدول 6-11
**التسجيل في المدارس الثانوية**

| السنة | التسجيل في المرحلة الثانوية (من الصف التاسع إلى الصف العاشر) |
| --- | --- |
|  ذكور |  إناث |  المجموع |
|  |  |  |  |
| 1992-1993 | 716 450 | 291 879 | 1 008 329 |
| 1993-1994 | 789 247 | 343 017 | 1 132 264 |
| 1994-1995 | 895 681 | 420 421 | 1 316 102 |
| 1995-1996 | 840 980 | 368 367 | 1 209 347 |
| 1996-1997 | 862 594 | 396 983 | 1 259 577 |
| 1997-1998 | 845 904 | 419 796 | 1 265 700 |
| 1998-1999 | 856 124 | 439 985 | 1 296 109 |
| 1999-2000 | 860 737 | 450 370 | 1 311 107 |
| 2000-2001 | 718 937 | 531 004 | 1 249 941 |
| 2001-2002 | 750 773 | 492 658 | 1 243 431 |
| 2002-2003 | 743 368 | 498 265 | 1 241 633 |
| 2003-2004 | 841 488 | 499 192 | 1 340 680 |

*المصدر*: أكاديمية تخطيط التعليم وإدارته، إسلام أباد.

الشكل 6-7
**عدد المسجلين في المدارس الثانوية بحسب نوع الجنس، باكستان، 1992-1993 إلى 2003-2004**

 المرحلة الثانوية (من الصف التاسع إلى الصف العاشر)

المرفق الثاني

 بيانات عن القوة العاملة موزعة حسب نوع الجنس

 تتمثل مؤشرات النشاط الاقتصادي الأكثر شيوعا في معدل النشاط الإجمالي ومعدل النشاط المحسن ومعدل النشاط حسب العمر. ولمراعاة تأثير العوامل الثقافية والاجتماعية - الاقتصادية والجغرافية، كثيرا ما يوصى بحساب هذه المعدلات حسب الجنس. وفيما يلي تعاريف لهذه المعدلات:

 ’1‘ ***معدل النشاط الإجمالي*** هو النسبة المئوية للأشخاص النشطين قياسا إلى مجموع السكان.

 ’2‘ ***معدل النشاط المحسن*** هو النسبة المئوية للأشخاص النشطين قياسا إلى الأشخاص البالغين 10 سنوات أو أكثر.

 ’3‘ ***معدل النشاط المحدد*** هو النسبة المئوية للأشخاص النشطين الذين لهم خاصية محددة (العمر، المستوى التعليمي، الحالة الاجتماعية، وما إلى ذلك) قياسا إلى مجموع السكان الذين لهم تلك الخاصية. فعلى سبيل المثال، إذا أردنا الحصول على معدل نشاط الإناث اللائي تتراوح أعمارهن بين 20 و 24 عاما، يجب أن نقسم عدد الإناث النشيطات من هذه الفئة العمرية على مجموع عدد النساء في هذه الفئة العمرية.

 ويتضمن الجدول 7-1 مقارنة للمعدلات الإجمالية للمشاركة استنادا إلى الدراستين الاستقصائيتين للقوة العاملة في الفترة الحالية والفترة 2001-2002. ويزيد معدل النشاط الإجمالي زيادة طفيفة من 29.6 في المائة في الفترة 2001-2002 إلى 30.4 في المائة في الفترة 2003-2004. وكانت المعدلات في المناطق الريفية أعلى من المعدلات في المناطق الحضرية، مما يتيح لعدد أكبر من الأنشطة التحول إلى القطاع غير الرسمي. ويلاحظ الشيء نفسه حينما يتعلق الأمر بالمنطقة ونوع الجنس. والمعدلات الإجمالية لمشاركة الجنسين في البنجاب هي الأعلى في المقاطعات كلها. وترد المعدلات الإجمالية للمشاركة حسب الجنس، والمناطق الريفية/الحضرية، والمقاطعات في الجدول 7-1.

 ولقياس المشاركة في القوة العاملة بشكل أفضل، ولا سيما مشاركة الإناث، أدرجت بضعة أسئلة جديدة في الدراسة الاستقصائية للقوة العاملة ابتداء من الفترة 1990-1991، وذلك فيما يتعلق بمجموعة من الأنشطة الاقتصادية التي يرجح إنجازها في البيت.

 ويبين الجدول 7-1 أن زيادة معدلات مشاركة الإناث (26 في المائة في الفترة 2001-2002 مقابل 28 في المائة في الفترة 2003-204) أعلى بكثير من المعدل الذي تم التوصل إليه باعتماد المنهجية القائمة (10 و 11 في المائة)، مما يرفع المعدلات الإجمالية للمشاركة كثيرا (37 في المائة في الفترة 2001-2002 مقابل 39 في المائة في الفترة 2003-2004) دون أن تتغير الصورة النسبية على مر الزمن.

 لكن، نظرا للهبوط الحاد في مشاركة النساء في المناطق الحضرية، فإن معدل النشاط الحضري الجديد انخفض قليلا خلال فترتي المقارنة وينطبق الأمر نفسه عموما على المقاطعات أيضا.

الجدول 7-1

**معدلات النشاط (المشاركة) الإجمالية: باكستان والمقاطعات**

|  | *2001-2001* | *2003-2004* |
| --- | --- | --- |
|  |  |  |  | *معدل المشاركة المحسن\** |  |  |  | *معدل المشاركة المحسن\** |
| *المقاطعة/المنطقة* | *المجموع* | *ذكور*  | *إناث* | *المجموع* | *إناث* | *المجموع* | *ذكور* | *إناث* | *المجموع* | *إناث* |
|  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| باكستان | **29,6** | **48,0** | **9,9** | **37,4** | **25,8** | **30,4** | **48,7** | **11,2** | **38,5** | **27,5** |
| المناطق الريفية | 29,9 | 47,6 | 11,1 | 40,3 | 32,3 | 31,0 | 48,2 | 13,2 | 42,2 | 35,8 |
| المناطق الحضرية | 29,1 | 48,9 | 7,3 | 31,4 | 12,0 | 29,2 | 49,8 | 7,0 | 31,1 | 10,8 |
| بلوشستان | **25,3** | **44,5** | **3,6** | **36,0** | **25,8** | **25,7** | **45,0** | **4,8** | **36,2** | **26,5** |
| المناطق الريفية | 25,7 | 45,3 | 3,5 | 38,1 | 29,3 | 26,4 | 46,1 | 5,0 | 39,3 | 31,8 |
| المناطق الحضرية | 23,8 | 41,3 | 4,1 | 27,1 | 11,0 | 23,4 | 41,3 | 3,9 | 26,0 | 9,3 |
| مقاطعة الحدود الشمالية الغربية | **23,5** | **41,7** | **4,7** | **36,9** | **31,6** | **24,6** | **42,3** | **6,9** | **38,1** | **33,8** |
| المناطق الريفية | 23,1 | 41,1 | 4,6 | 38,3 | 35,1 | 24,5 | 41,8 | 7,3 | 39,8 | 37,7 |
| المناطق الحضرية | 25,8 | 45,0 | 5,0 | 29,0 | 11,6 | 25,1 | 44,8 | 5,1 | 29,1 | 13,1 |
| البنجاب | **32,5** | **50,1** | **14,0** | **38,3** | **25,9** | **33,4** | **50,6** | **15,6** | **39,1** | **27,1** |
| المناطق الريفية | 33,0 | 49,6 | 15,8 | 40,6 | 31,1 | 34,5 | 50,3 | 18,4 | 42,2 | 33,9 |
| المناطق الحضرية | 31,3 | 51,0 | 9,9 | 33,2 | 13,9 | 30,9 | 51,3 | 9,4 | 32,3 | 12,1 |
| السند | **27,3** | **47,8** | **4,1** | **35,6** | **21,8** | **27,9** | **48,8** | **4,6** | **37,6** | **24,9** |
| المناطق الريفية | 27,6 | 48,4 | 4,1 | 41,9 | 34,4 | 27,8 | 48,3 | 4,7 | 45,0 | 41,0 |
| المناطق الحضرية | 26,9 | 47,3 | 4,0 | 29,4 | 9,2 | 28,1 | 49,3 | 4,4 | 30,2 | 8,7 |

 *ملاحظة*: \* وفقا للمنهجية المتبعة، لا يدرج الأشخاص البالغون 10 سنوات أو أكثر الذين يصرحون بأنهم يزاولون أنشطة منزلية أو أنشطة أخرى ذات صلة في القوة العاملة. لكنهم يعتبرون عمالا إذا قضوا وقتا في ممارسة أحد الأنشطة الزراعية وغير الزراعية الأربعة عشرة المحددة.

 *المصدر*: الدراسة الاستقصائية للقوة العاملة، 2001-2002 و 2003-2004.

الشكل 7-1

**معدلات النشاط (المشاركة) الإجمالية حسب الجنس في باكستان والمناطق الريفية والحضرية**

**2001-2002**

معدل النشاط الإجمالي (النسبة المئوية)

**2003-2004**

معدل النشاط الإجمالي (النسبة المئوية)

معدلات المشاركة المحسنة: معدلات تستند إلى أسئلة استقصائية إضافية تطرح على الأشخاص، ولا سيما الإناث، الذين يمارسون أنشطة منزلية وأنشطة أخرى ذات صلة محددة وفقا للمنهجية القديمة.

 ارتفع معدل النشاط المحسن من 43 في المائة في الفترة 2001-2002 إلى 44 في المائة في الفترة 2003-2004. وشهدت المقاطعات أيضا نفس الاتجاه، ويزيد معدل مشاركة الذكور (71 في المائة) بأكثر من أربع مرات على معدل مشاركة الإناث (16 في المائة). كما أن معدلات المشاركة المحسنة للإناث أعلى بشكل ملحوظ. وتتطور المعدلات المحسنة بموازاة مع المعدلات الإجمالية حسب المنطقة والمقاطعة ونوع الجنس. وتدل المعدلات الريفية المتنامية (في مقابل المعدلات الحضرية الراكدة) على توسع نطاق القطاع غير الرسمي. ويتضمن الجـــدول 7-2 مقارنة معدلات النشاط المحسنة في باكستان ومقاطعاتها، حسب المناطق الريفية والحضرية في الدراستين الاستقصائيتين للفترة الحالية وللفترة 2001-2002.

 ويقدم الجدول 7-3 (والشكل 7-2) مقارنة لمعدلات المشاركة حسب العمر والجنس في باكستان استنادا إلى الدراستين الاستقصائيتين للقوة العاملة في الفترتين 2001-2002 و 2003-2004. ويبدو أن المعدلات تتبع منحنى مفرطحا عبر الفترات العمرية مع نهاية أكثر استواء نسبيا في الجزء الأخير من العمر. وهذه الملاحظة تنطبق بصرف النظر عن نوع الجنس. ويناسب هذا النمط تحديد الحكومة لسنوات الحياة المنتجة. وعلاوة على ذلك، سجلت مشاركة الإناث في جميع الفئات العمرية مستوى أعلى في الفترة 2003-2004، وهو ما قد يعزى إلى الزيادة في الأنشطة غير الرسمية، ولا سيما الأنشطة الزراعية.

 الجدول 7-2

**معدلات النشاط (المشاركة) المحسنة: باكستان والمقاطعات**

|  | *2001-2001* | *2003-2004* |
| --- | --- | --- |
|  |  |  |  | *معدل المشاركة المحسن\** |  |  |  | *معدل المشاركة المحسن\** |
| *المقاطعة/المنطقة* | *المجموع* | *ذكور*  | *إناث* | *المجموع* | *إناث* | *المجموع* | *ذكور* | *إناث* | *المجموع* | *إناث* |
|  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| باكستان | **43,3** | **7,03** | **14,4** | **54,7** | **37,7** | **43,7** | **70,6** | **15,9** | **55,3** | **39,3** |
| المناطق الريفية | **45,2** | **72,2** | **16,8** | **60,9** | **48,7** | **46,3** | **72,6** | **19,5** | **62,9** | **52,7** |
| المناطق الحضرية | **39,9** | **66,9** | **10,0** | **43,0** | **16,4** | **39,2** | **67,1** | **9,4** | **41,7** | **14,5** |
| بلوشستان | **40,2** | **68,0** | **6,0** | **57,2** | **43,0** | **40,0** | **68,1** | **7,6** | **56,4** | **42,6** |
| المناطق الريفية | **41,5** | **70,1** | **6,0** | **61,6** | **50,0** | **42,0** | **71,5** | **8,2** | **62,6** | **52,1** |
| المناطق الحضرية | **35,2** | **59,8** | **6,2** | **40,0** | **16,6** | **34,0** | **58,1** | **5,9** | **37,8** | **14,0** |
| مقاطعة الحدود الشمالية الغربية | **36,4** | **65,2** | **7,2** | **57,1** | **48,3** | **37,2** | **65,7** | **10,2** | **57,7** | **50,0** |
| المناطق الريفية | **36,5** | **65,8** | **7,2** | **60,4** | **54,3** | **37,5** | **66,0** | **10,8** | **61,1** | **56,2** |
| المناطق الحضرية | **36,1** | **62,4** | **7,0** | **40,6** | **16,4** | **35,7** | **64,3** | **7,1** | **41,4** | **18,5** |
| البنجاب | **46,3** | **71,6** | **19,9** | **54,7** | **36,8** | **47,0** | **71,8** | **21,8** | **55,0** | **37,8** |
| المناطق الريفية | **48,2** | **72,9** | **22,9** | **59,3** | **45,1** | **49,9** | **73,6** | **26,4** | **61,1** | **48,5** |
| المناطق الحضرية | **42,4** | **69,1** | **13,4** | **45,0** | **18,8** | **41,0** | **68,5** | **12,3** | **42,8** | **16,0** |
| السند | **40,5** | **70,4** | **6,1** | **52,9** | **32,7** | **40,5** | **70,8** | **6,6** | **54,5** | **36,1** |
| المناطق الريفية | **44,3** | **76,6** | **6,8** | **67,4** | **56,4** | **43,9** | **75,8** | **7,4** | **70,5** | **64,3** |
| المناطق الحضرية | **37,2** | **65,1** | **5,5** | **40,7** | **12,8** | **37,8** | **66,4** | **5,9** | **40,6** | **11,7** |

 *ملاحظة*: \* وفقا للمنهجية المتبعة، لا يدرج الأشخاص البالغون 10 سنوات أو أكثر الذين يصرحون بأنهم يزاولون أنشطة منزلية أو أنشطة أخرى ذات صلة في القوة العاملة. لكنهم يعتبرون عمالا إذا قضوا وقتا في ممارسة أحد الأنشطة الزراعية وغير الزراعية الأربعة عشرة المحددة.

 *المصدر*: الدراسة الاستقصائية للقوة العاملة، 2001-2002 و 2003-2004.

الجدول 7-3

**معدلات النشاط (المشاركة) حسب العمر والجنس في باكستان**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| *الفئات العمرية*  | *2001-2002* | *2002-2003* |
| *المجموع*  | *ذكور* | *إناث* | *المجموع*  | *ذكور* | *إناث* |
| من 10 إلى 14 سنة  | 12.0 | 17.2 | 6.3 | 12.8 | 18.5 | 6.7 |
| من 15 إلى 19 سنة | 37.2 | 57.6 | 13.8 | 37.4 | 59.0 | 14.5 |
| من 20 إلى 24 سنة | 51.2 | 87.0 | 15.9 | 51.5 | 85.7 | 18.0 |
| من 25 إلى 29 سنة | 54.3 | 95.9 | 15.9 | 55.6 | 96.2 | 17.7 |
| من 30 إلى 34 سنة  | 53.9 | 97.3 | 16.3 | 55.3 | 96.3 | 19.1 |
| من 34 إلى 39 سنة  | 59.5 | 97.4 | 19.5 | 59.0 | 97.7 | 20.9 |
| من 40 إلى 44 سنة  | 59.8 | 97.6 | 20.4 | 60.1 | 97.0 | 22.6 |
| من 45 إلى 49 سنة  | 60.2 | 96.8 | 20.0 | 59.8 | 96.5 | 20.9 |
| من 50 إلى 54 سنة | 59.5 | 94.1 | 18.6 | 58.1 | 94.5 | 21.0 |
| من 55 إلى 60 سنة | 53.9 | 88.2 | 14.5 | 55.9 | 89.7 | 18.6 |
| 60 سنة فما فوق | 37.4 | 56.6 | 11.4 | 38.7 | 58.4 | 12.9  |

 *المصدر*: الدراسة الاستقصائية للقوة العاملة، 2001-2002 و 2003-2004

الشكل 7-2

**معدلات النشاط حسب العمر والجنس في باكستان**

ذكور

إناث

ذكور

إناث

 7-2 القوة العاملة: الأعداد المطلقة

 حُسبت الأرقام المطلقة للقوة العاملة بضرب معدل المشاركة الإجمالي خلال سنة الدراسة الاستقصائية المقصودة في عدد السكان المقدر في 1 كانون الثاني/يناير من تلك السنة. وحُسب عدد العاملين وعدد العاطلين بضرب عدد القوة العاملة في النسبتين المئويتين للعاملين وللعاطلين.

 ويلاحظ أن عدد السكان النشطين يبلغ حاليا 45.23 مليون شخص من مجموع عدد السكان، وهم يمثلون القوة العاملة. وقد ازدادت القوة العاملة من 42.39 مليون شخص في الفترة 2001 -2002إلى 45.23 مليون شخص في الفترة 2003-2004. وازداد حجم القوة العاملة في جميع الولايات بصرف النظر عن المنطقة ونوع الجنس. لكن حجم القوة العاملة المشكلة من الذكور تقلص بصورة طفيفة في المناطق الريفية في ولاية الحدود الشمالية الغربية، لسبب قد يكون مرتبطا بانخفاض الفرص في المجال الزراعي وميل البشتون في المناطق الريفية تاريخيا إلى ارتياد مجالات جديدة وبخاصة في مجالي الحرف والتجارة. وترد في الجدول أدناه الأرقام المطلقة للقوة العاملة في باكستان وولاياتها حسب المناطق الريفية والحضرية استنادا إلى الدراسة الاستقصائية الحالية والدراسة الاستقصائية للفترة 2001-2002.

الجدول: 7-4

 القوة العاملة المدنية في باكستان والولايات، مصنفة حسب المناطق الريفية والحضرية ونوع الجنس

 (بالملايين)

| *الولاية/المنطقة* | *القوة العاملة* |
| --- | --- |
| *الفترة 2001-2002* | *الفترة 2003-2004* |
| *المجموع* | *الذكور* | *الإناث* | *المجموع* | *الذكور*  | *الإناث* |
|  |  |  |  |  |  |  |
| **باكستان** | **42,39** | **35,57** | **6,82** | **45,23** | **37,13** | **8,10** |
|  المناطق الريفية | 28,84 | 23,63 | 5,21 | 30,71 | 24,30 | 6,41 |
|  المناطق الحضرية | 13,55 | 11,94 | 1,61 | 14,52 | 12,83 | 1,69 |
| **بلوشستان** | **1,71** | **1,60** | **0,11** | **1,91** | **1,74** | **0,17** |
|  المناطق الريفية | 1,41 | 1,32 | 0,09 | 1,50 | 1,36 | 0,14 |
|  المناطق الحضرية | 0,30 | 0,28 | 0,02 | 0,41 | 0,38 | 0,03 |
| **ولاية الحدود الشمالية الغربية** | **4,86** | **4,38** | **0,48** | **5,07** | **4,35** | **0,72** |
|  المناطق الريفية | 4,06 | 3,66 | 0,40 | 4,24 | 3,61 | 0,63 |
|  المناطق الحضرية | 0,80 | 0,72 | 0,08 | 0,83 | 0,74 | 0,09 |
| **ولاية البنجاب** | **26,54** | **20,96** | **50,58** | **27,85** | **21,44** | **6,41** |
|  المناطق الريفية | 18,70 | 14,31 | 4,39 | 19,76 | 14,54 | 5,22 |
|  المناطق الحضرية | 7,84 | 6,65 | 1,19 | 8,09 | 6,90 | 1,19 |
| **السند** | **9,28** | **8,63** | **0,65** | **10,41** | **9,60** | **0,80** |
|  المناطق الريفية | 4,67 | 4,34 | 0,33 | 5,21 | 4,79 | 0,42 |
|  المناطق الحضرية | 4,61 | 4,29 | 0,32 | 5,19 | 4,81 | 0,38 |

 *ملحوظة:* حُسبت التقديرات المطلقة للقوة العاملة في الفترة 2001-2002 باعتبار تقديرات عدد السكان المنقحة في 1 كانون الثاني/يناير 2001، وهي لا تتطابق مع الأرقام المطلقة التي نشرت في تقرير الدراسة الاستقصائية للقوة العاملة للفترة 2001-2002.

 *المصدر:* الدراسة الاستقصائية للقوة العاملة. الفترتان 2001-2002 و 2003-2004.

 7-3 الأشخاص العاملون: الأرقام المطلقة

 ازداد عدد الأشخاص العاملين من 38.88 مليون شخص في الفترة 2001-2002 إلى 41.75 مليون شخص في الفترة 2003-2004. ولوحظت هذه الزيادة على جميع المستويات بصرف النظر عن نوع الجنس والمنطقة والولاية. لكن حجم العمالة بالنسبة للذكور في المناطق الريفية لولاية الحدود الشمالية الغربية ظل في مستوى لم يتغير خلال السنوات موضع المقارنة. ويستشف من ذلك أن قطاع الزراعة يفقد تدريجيا من قدرته على الاحتفاظ، بصورة منتجة، بالقوة العاملة المتزايدة في المنطقة. وترد التفاصيل في الجدول 7-5.

الجدول 7-5

 الأشخاص العاملون: باكستان والولايات (بالملايين)

| *الولاية/المنطقة* | *الأشخاص العاملون* |
| --- | --- |
| *الفترة 2001-2002* | *الفترة 2003-2004* |
| *المجموع* | *الذكور* | *الإناث* | *المجموع* | *الذكور*  | *الإناث* |
|  |  |  |  |  |  |  |
| باكستان | **38,88** | **33,19** | **5,69** | **41,75** | **34,69** | **7,06** |
|  المناطق الريفية | 26,66 | 22,19 | 4,47 | 28,64 | 22,93 | 5,71 |
|  المناطق الحضرية | 12,22 | 11,00 | 1,22 | 13,11 | 11,76 | 1,35 |
| بلوشستان | **1,58** | **1,51** | **0,07** | **1,75** | **1,63** | **0,12** |
|  المناطق الريفية | 1,32 | 1,26 | 0,06 | 1,39 | 1,29 | 0,10 |
|  المناطق الحضرية | 0,26 | 0,25 | 0,01 | 0,36 | 0,34 | 0,02 |
| ولاية الحدود الشمالية الغربية | **4,22** | **3,90** | **0,32** | **4,41** | **3,91** | **0,50** |
|  المناطق الريفية | 3,54 | 3,26 | 0,28 | 3,71 | 3,26 | 0,45 |
|  المناطق الحضرية | 0,68 | 0,64 | 0,04 | 0,70 | 0,65 | 0,05 |
| ولاية البنجاب | **24,28** | **19,50** | **4,78** | **25,80** | **20,01** | **5,79** |
|  المناطق الريفية | 17,29 | 13,43 | 3,86 | 18,55 | 13,74 | 4,81 |
|  المناطق الحضرية | 6,99 | 6,07 | 0,92 | 7,25 | 6,27 | 0,98 |
| السند | **8,80** | **8,28** | **0,52** | **9,79** | **9,14** | **0,65** |
|  المناطق الريفية | 4,51 | 4,24 | 0,27 | 4,99 | 4,64 | 0,35 |
|  المناطق الحضرية | 4,29 | 4,04 | 0,25 | 4,80 | 4,50 | 0,30 |

 ملحوظة: حُسبت التقديرات المطلقة للعاملين في الفترة 2001-2002 باعتبار التقديرات المنقحة لعدد السكان في 1 كانون الثاني/يناير 2001، وهي لا تتطابق مع الأرقام المطلقة التي نشرت في تقرير الدراسة الاستقصائية للقوة العاملة للفترة 2001-2002.

 *المصدر*: الدراسة الاستقصائية للقوة العاملة، الفترتان 2001-2002 و 2003-2004.

الجدول 7-7

 توزيع العاملين: الفروع القطاعية الرئيسية (بالنسبة المئوية)

| *الفروع القطاعية الرئيسية* | *الفترة 2001-2002* | *الفترة 2003-2004* |
| --- | --- | --- |
| *المجموع* | *الذكور* | *الإناث* | *المجموع* | *الذكور* | *الإناث* |
|  |  |  |  |  |  |  |
| الزراعة والحراجة والقنص وصيد الأسماك | 42,1 | 38,2 | 64,6 | 43,1 | 38,1 | 67,3 |
| الصناعات التحويلية | 13,8 | 13,6 | 15,2 | 13,7 | 13,5 | 14,7 |
| البناء | 6,1 | 7,0 | 0,3 | 5,8 | 7,0 | 0,3 |
| تجارة الجملة والتجزئة | 14,8 | 17,1 | 1,9 | 14,8 | 17,5 | 1,7 |
| النقل والتخزين والاتصالات | 5,9 | 6,9 | 0,4 | 5,7 | 6,9 | 0,1 |
| الخدمات الأهلية والاجتماعية والفردية | 15,5 | 15,2 | 17,4 | 15,0 | 14,8 | 15,8 |
| قطاعات أخرى (منها التعدين واستغلال المحاجر، والكهرباء، والغاز والمياه، والقطاع المالي، والتأمينات، وخدمات العقارات والخدمات التجارية، والأنشطة غير المعرفة بصورة كافية) | 1,8 | 2,0 | 0,2 | 1,9 | 2,2 | 0,1 |
| **المجموع**  | **100,0** | **100,0** | **100,0** | **100,0** | **100,0** | **100,0** |

 *المصدر*: الدراسة الاستقصائية للقوة العاملة، الفترتان 2001-2002 و 2003-2004

الشكل 7-3

 توزيع العاملين: الفروع القطاعية الرئيسية

الفترة 2001-2002

 7-6 العاملون: الفئات المهنية الرئيسية

 استُنتج من الدراستين الاستقصائيتين للقوة العاملة أن مستوى العمالة في جميع الفئات المهنية شهد استقرارا/ركودا، مع بعض الفروق، ما عدا في فئة ’’العمال المهرة المشتغلين في الزراعة وقطاع صيد الأسماك‘‘ (34.7 في المائة مقابل 34.9 في المائة)، يليهم أصحاب ’’المهن البسيطة (التي لا تتطلب مهارات‘‘ (19.4 في المائة مقابل 20.3 في المائة)، حيث تضم الفئتان أكثر من نصف القوة العاملة المستخدمة. ويبدو أن الفئة الأولى تشهد ازديادا للقوة العاملة المشكلة من الإناث، حيث إن النمو فيها يرتكز بالأساس على ازدياد نسبة الإناث. وتسود في الفئة الثانية دينامية نمو معاكسة.

 وتراجعت العمالة بالنسبة للإناث في جميع الفئات ما عدا في فئة ’’العمال المهرة المشتغلين في الزراعة وقطاع صيد الأسماك‘‘. وحدثت زيادة في بعض الفئات في قمة الهرم الوظيفي (المشرعون وكبار المسؤولين والمديرون) وفي أسفله (المهن البسيطة). وترد في الجدول 7-8 النسب المئوية لتوزيع الأشخاص العاملين حسب الفئات المهنية الرئيسية بالنسبة للفترتين 2001-2002 و 2003-2004. أما نمط التوزيع المهني للعاملين فيرد في الشكل 7-4.

الفترة 2003-2004

الجدول 7-8

**توزيع الفئات المهنية الرئيسية العاملة (بالنسبة المئوية)**

| *الفئات المهنية الرئيسية* | *الفترة 2001-2002* | *الفترة 2003-2004* |
| --- | --- | --- |
| *المجموع* | *الذكور* | *الإناث* | *المجموع* | *الذكور* | *الإناث* |
|  |  |  |  |  |  |  |
| المشرعون وكبار المسؤولين والمديرون | 11,6 | 13,2 | 1,9 | 11,5 | 13,5 | 1,4 |
| الاختصاصيون  | 2,1 | 2,0 | 2,5 | 2,0 | 2,0 | 1,9 |
| التقنيون والاختصاصيون المعاونون | 4,7 | 3,9 | 9,5 | 4,9 | 4,1 | 8,7 |
| الكتبة | 1,7 | 2,0 | 0,3 | 1,6 | 1,9 | 0,2 |
| العاملون في مجال الخدمات والمبيعات بالمحلات والأسواق | 5,7 | 6,4 | 1,3 | 5,2 | 6,1 | 0,8 |
| العمال المهرة المشتغلون في الزراعة وقطاع صيد الأسماك | 34,7 | 33,0 | 44,3 | 34,9 | 32,2 | 48,4 |
| عمال الحرف اليدوية وما يتصل بها | 16,2 | 16,4 | 14,9 | 15,9 | 16,2 | 14,3 |
| عمال تشغيل المصانع والآلات والتجميع | 3,9 | 4,6 | 0,2 | 3,7 | 4,5 | 0,1 |
| المهن البسيطة (التي لا تتطلب مهارة) | 19,4 | 18,5 | 25,1 | 20,3 | 19,5 | 24,2 |
| **المجموع**  | **100,0** | **100,0** | **100,0** | **100,0** | **100,0** | **100,0** |

 *المصدر*: الدراسة الاستقصائية للقوة العاملة، الفترتان 2001-2002 و 2003-2004

 7-7 الأشخاص العاملون: الوضع الوظيفي

 يتألف الجزء الأكبر من فئة الأشخاص العاملين من المستخدمين والعاملين لحسابهم الخاص وأفراد الأسر المعاونين بدون أجر وأصحاب العمل. وخلال الفترتين موضع المقارنَة، تراجعت الفئتان الأوليان في حين ظلت الفئة الأخيرة في المستوى نفسه تقريبا. وبالتالي، تقلص بصورة مقارنة نوع الأنشطة التي يمكن أن تستقطب القوة العاملة من القطاع غير النظامي إلى القطاع النظامي. ويؤكد هذه الملاحظة ما شهدته الفئة الثالثة (أفراد الأسرة العاملون بدون أجر) من تزايد ملحوظ مرده بالأساس ازدياد نسبة النساء. وتتألف أغلبية العاملين من فئة المستخدمين (38 في المائة)، تليها فئة العاملين لحسابهم الخاص (37 في المائة)، وفئة أفراد الأسرة المعاونين بدون أجر (24 في المائة)، وأصحاب العمل (1 في المائة). وكما هو متوقع، تنتمي غالبية النساء لفئة أفراد الأسرة المعاونين بدون أجر (53 في المائة) مقارنة مع العاملين الذكور في هذه الفئة (18 في المائة). وعلى العكس من ذلك، تضم فئات العاملين لحسابهم الخاص والمستخدمين وأصحاب العمل نسبة أكبر من الذكور. وترد في الجدول 7‑9 البيانات موضع المقارنة استنادا إلى الدراسة الاستقصائية الحالية والدراسة الاستقصائية للفترة 2001-2002.

الجدول 7-9

**توزيع العاملين: الوضع الوظيفي ونوع الجنس (بالنسبة المئوية)**

| *الوضع الوظيفي* | *الفترة 2001-2002* | *الفترة 2003-2004* |
| --- | --- | --- |
| *المجموع* | *الذكور* | *الإناث* | *المجموع* | *الذكور* | *الإناث* |
|  |  |  |  |  |  |  |
| أصحاب العمل | 0,8 | 0,9 | 0,3 | 0,9 | 1,1 | 0,1 |
| العاملون لحسابهم الخاص | 38,5 | 42,4 | 15,7 | 37,1 | 41,4 | 15,9 |
| أفراد الأسرة العاملون بدون أجر | 20,8 | 16,4 | 46,9 | 24,1 | 18,3 | 52,8 |
| المستخدمون | 39,9 | 40,3 | 37,1 | 37,9 | 39,2 | 31,2 |
| **المجموع**  | **100** | **100** | **100** | **100** | **100** | **100** |

 *المصدر*: الدراسة الاستقصائية للقوة العاملة، الفترتان 2001-2002 و 2003-2004.

**الشكل 7-4**

توزيع العاملين: الفئات المهنية الرئيسية

المشرعون وكبار المسؤولين والمديرون

التقنيون والاختصاصيون المعاونون

العاملون في مجال الخدمات وفي البيع بالمحلات والأسواق

عمال الحرف اليدوية وما يتصل بها

المهن البسيطة (التي لا تتطلب مهارات)

الاختصاصيون

الكتبة

العمال المهرة المشتغلون في الزراعة وقطاع صيد الأسماك

عمال تشغيل المصانع والآلات والتجميع

**-9 العاملون: القطاع غير النظامي**

 7-9 الأشخاص العاملون: القطاع غير النظامي

 تماشيا مع الرأي السائد، يستأثر القطاع غير النظامي حاليا بنسبة 70 في المائة من العمالة في المهن الرئيسية باستثناء القطاع الزراعي. وعلى نفس المنوال، تفوق النسبة المئوية العاملين في القطاع غير النظامي في المناطق الريفية (73 في المائة) نسبتهم في المناطق الحضرية (67 في المائة). وكما هو متوقع، تتركز أنشطة القطاع النظامي بدرجة أكبر في المناطق الحضرية (33 في المائة) مقارنة مع المناطق الريفية (27 في المائة). ولما كانت الأنشطة غير النظامية في أغلبها غير زراعية، فالقطاع غير النظامي سواء في المناطق الريفية أو المناطق الحضرية في البلد يستقطب بدرجة أكبر نسبيا العمال من الذكور. وتزايدت العمالة في القطاع غير النظامي بخمس نقاط مئوية من 65 في المائة في الفترة 2001-2002 إلى 70 في المائة في الفترة 2003-2004 بصرف النظر عن نوع الجنس أو المنطقة. وعلى سبيل التفسير، يمكن أن يعزى ذلك لأسباب رئيسية منها قيام مؤسسات مالية شتى بالشروع في خطط مالية نشطة موجهة إلى المستهلكين. لكن لا يمكن أن يستثنى كلية من أسباب تزايد الأنشطة غير النظامية التأثيرُ المثبط الناجم عن تفضيل الحكومة منذ زمن طويل توليد الإيرادات بأية وسيلة. وترد في الجدول 7-11 لمحة مقارنَة عن نسب الأشخاص العاملين في القطاع غير الزراعي بصورة نظامية أو غير نظامية استنادا إلى الدراسة الاستقصائية الحالية والدراسة الاستقصائية للفترة 2001-2002.

الجدول 7-11

 توزيع العاملين في القطاع غير الزراعي حسب القطاعين النظامي وغير النظامي (بالنسبة المئوية)

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| *القطاع*  | *الفترة 2001-2002* | *الفترة 2003-2004* |
| *المجموع*  | *الذكور* | *الإناث* | *المجموع*  | *الذكور* | *الإناث* |
| **المجموع** | **100** | **100** | **100** | **100** | **100** | **100** |
|  القطاع النظامي | 35,4 | 35,3 | 37,0 | 30,0 | 29,6 | 34,3 |
|  القطاع غير النظامي | 64,6 | 64,7 | 63,0 | 70,0 | 70,4 | 65,7 |
| **المناطق الريفية** | **100** | **100** | **100** | **100** | **100** | **100** |
|  القطاع النظامي | 31,7 | 31,5 | 34,3 | 27,1 | 26,7 | 30,1 |
|  القطاع غير النظامي | 68,3 | 68,5 | 65,7 | 72,9 | 73,3 | 69,9 |
| **المناطق الحضرية** | **100** | **100** | **100** | **100** | **100** | **100** |
|  القطاع النظامي | 38,9 | 38,9 | 39,3 | 32,8 | 32,2 | 38,4 |
|  القطاع غير النظامي | 61,1 | 61,1 | 60,7 | 67,2 | 67,8 | 61,6 |

 *المصدر*: الدراسة الاستقصائية للقوة العاملة، الفترتان 2001-2002 و 2003-2004

 7-10 القطاع غير النظامي: الفروع القطاعية الرئيسية (بالنسبة المئوية)

 استنادا إلى تصنيف العمالة في القطاع غير النظامي حسب الفروع القطاعية الرئيسية، تستقطب تجارة الجملة والتجزئة النسبة الأكبر من العمالة (35 في المائة). ويأتي في المركز الثاني قطاع الصناعات التحويلية بنسبة تبلغ الخمس تقريبا (21 في المائة)، يليه قطاع الخدمات الأهلية والاجتماعية والشخصية (19 في المائة)، وقطاع البناء (13 في المائة)، وقطاع النقل (11 في المائة). وتمثل الفئات الأخرى، بما في ذلك التعدين والتأمينات، وخدمات العقارات والخدمات التجارية، أقل من 2 في المائة. وتشير مقارنة الدراستين الاستقصائيتين إلى تراجع نسبي في جميع الفئات باستثناء فئة ’’تجارة الجملة والتجزئة‘‘ وفئة ’’القطاعات الأخرى‘‘. وشهدت الفئتان ارتفاعا نسبيا في مستوى العمالة بالنسبة للذكور. وتتوزع العمالة بالنسبة للذكور حسب نمط أحادي الاتجاه ومحوَّر شيئا ما، مع بلوغ نسبة قصوى في تجارة الجملة والتجزئة، أما العمالة بالنسبة للإناث فتتوزع حسب نمط مزدوج الاتجاه يبلغ نسبة قصوى في قطاع الصناعات التحويلية (57 في المائة) وقطاع الخدمات الأهلية والاجتماعية (34 في المائة). ويرد في الجدول 7-12 توزيع العاملين في القطاع غير النظامي، بالنسب المئوية، حسب الفروع القطاعية الرئيسية في الفترتين 2001-2002 و 003-2004.

الجدول 7-12

 **توزيع العاملين في القطاعات غير النظامية: الفروع القطاعية الرئيسية (بالنسبة المئوية)**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| *الفروع القطاعية الرئيسية*  | *الفترة 2001-2002* | *الفترة 2003-2004* |
| *المجموع*  | *الذكور* | *الإناث* | *المجموع*  | *الذكور* | *الإناث* |
| المجموع | 100.0 | 100.0 | 100.0 | 100.0 | 100.0 | 100.0 |
| الصناعات التحويلية | 20.9 | 17.3 | 57.5 | 20.6 | 16.9 | 57.3 |
| البناء | 13.9 | 15.1 | 1.3 | 13.4 | 14.6 | 1.2 |
| تجارة الجملة والتجزئة | 34.0 | 36.5 | 7.6 | 34.6 | 37.3 | 7.6 |
| النقل والتخزين والاتصالات | 11.7 | 12.7 | 1.0 | 11.2 | 12.3 | 0.3 |
| الخدمات الأهلية والاجتماعية والفردية | 18.9 | 17.6 | 32.4 | 18.7 | 17.2 | 33.5 |
| قطاعات أخرى (منها التعدين واستغلال المحاجر، والكهرباء، والغاز والمياه والقطاع المالي، والتأمينات، وخدمات العقارات والخدمات التجارية) | 0.7 | 0.8 | 0.2 | 1.5 | 1.7 | 0.1 |

 *المصدر*: الدراسة الاستقصائية للقوة العاملة، الفترتان 2001-2002 و 2003-2004.

 7-11 القطاع غير النظامي: الفئات المهنية الرئيسية

 تبيَّن أن الحرف اليدوية وما يتصل بها تمثل الأغلبية (31 في المائة). وتمثل فئة المشرّعين وكبار المسؤولين والمديرين الربُع تقريبا (25 في المائة). ويشتغل في المهن البسيطة (التي لا تطلب مهارة) نسبة تناهز الخمس (23 في المائة). ويأتي في المرتبة الرابعة العاملون في الخدمات والمبيعات بالمحلات والأسواق (10 في المائة)، يليهم عمال تشغيل المصانع والآلات والتجميع (6 في المائة)، ثم التقنيون والاختصاصيون المعاونون (4 في المائة)، ثم الاختصاصيون (2 في المائة). وكما هو متوقع، يتسم التوزيع المهني للعاملين بتفاوتات كبيرة بين الجنسين. وتتماشى الأرقام المتعلقة بالذكور مع النمط العام لكنها تختلف اختلافا كبيرا عن الأرقام المتعلقة بالإناث. وعلاوة على ذلك، يتسم توزيع الأعداد فيما بين الأنشطة بنمط أكثر تساويا نسبيا في حالة الذكور مقارنة مع الإناث. وتأتي في المقدمة بصرف النظر عن نوع الجنس فئة الأنشطة المتعلقة بالحرف اليدوية وما يتصل بها، التي تمثل نسبة الإناث فيها ثلاثة أخماس (59 في المائة) بينما تمثل نسبة الذكور أكثر من الربع (28 في المائة). وفي فئتي ’’عمال تشغيل المصانع والآلات والتجميع‘‘ و ’’المشرعين وكبار المسؤولين والمديرين‘‘، وهما فئتان تمثلان نسبة ليست ضئيلة، يحظى الذكور بالنسبة الكبرى حسب الترتيب نفسه. وتميل الكفة لصالح الإناث في فئتي ’’الاختصاصيين‘‘ و ’’التقنيين والاختصاصيين المعاونين‘‘. ويغلب على فئة ’’المهن البسيطة‘‘ سمة التوازن بين الجنسين. وشهدت جميع الفئات تراجعا نسبيا خلال الفترة موضع المقارنة ما عدا في فئات المشرعين والتقنيين والكتبة والمهن البسيطة. وترد في الجدول 7-13 لمحة مقارنة عن فئات العاملين في القطاع غير النظامي مصنفة حسب الفئات المهنية الرئيسية بالنسبة للدراسة الاستقصائية الحالية والدراسة الاستقصائية للفترة 2001-2002.

الجدول 7-13

 **توزيع العاملين في القطاعات غير النظامية: الفئات المهنية الرئيسية (بالنسبة المئوية)**

| *الفئات المهنية الرئيسية* | *الفترة 2001-2002* | *الفترة 2003-2004* |
| --- | --- | --- |
| *المجموع*  | *الذكور* | *الإناث* | *المجموع*  | *الذكور* | *الإناث* |
| **المجموع** | **100,0** | **100,0** | **100,0** | **100,0** | **100,0** | **100,0** |
| المشرعون وكبار المسؤولين والمديرون | 24,6 | 26,3 | 6,8 | 24,9 | 26,7 | 5,9 |
| الاختصاصيون | 1,8 | 1,7 | 2,5 | 1,6 | 1,5 | 2,5 |
| التقنيون والاختصاصيون المعانون | 2,8 | 2,3 | 8,5 | 3,8 | 3,2 | 9,8 |
| الكتبة | 0,2 | 0,2 | - | 0,4 | 0,5 | - |
| العاملون في مجال الخدمات والمبيعات بالمحلات والأسواق | 9,5 | 9,9 | 5,2 | 9,5 | 10,1 | 3,1 |
| العمال المهرة المشتغلون في الزراعة وقطاع صيد الأسماك | 0,1 | 0,1 | - | - | - | - |
| عمال الحرف اليدوية وما يتصل بها | 32,3 | 29,6 | 59,9 | 31,1 | 28,4 | 58,6 |
| عمال تشغيل المصانع والآلات والتجميع | 6,4 | 7,0 | 0,6 | 6,1 | 6,7 | 0,2 |
| المهن البسيطة (التي لا تتطلب مهارة) | 22,4 | 22,9 | 16,5 | 22,6 | 22,9 | 19,9 |

 *المصدر*: الدراسة الاستقصائية للقوة العاملة، الفترتان 2001-2002 و 2003-2004.

 7-12 القطاع غير النظامي: الوضع الوظيفي

 تندرج أغلبية العاملين في القطاع غير النظامي في فئة العاملين لحسابهم الخاص (44 في المائة)، يليهم المستخدمون (43 في المائة). ويمثل الذكور 45 في المائة في الفئة الأولى، بينما تمثل الإناث 46 في المائة في الفئة الثانية. وينطوي الوضع الوظيفي للفئتين على تحوير مرتبط بنوع الجنس. ويندرج واحد من كل عشرة عاملين تقريبا (12 في المائة) في فئة أفراد الأسرة المعاونين بدون أجر، كما يندرج 1.5 في المائة من العاملين في فئة أصحاب العمل. ويمثل عدد الإناث في الفئة الأولى ضعف عدد الذكور، بينما تتسم الفئة الثانية برجحان كبير لعدد الذكور. أما فيما يتعلق بالتغير في الفترتين موضع المقارنة، شهدت فئات أفراد الأسرة العاملين بدون أجر وأصحاب العمل والعاملين لحسابهم الخاص حدا أدنى من الازدياد حسب الترتيب نفسه، بينما تراجعت فئة المستخدمين شيئا ما. ويبدو أن ثمة منحى يتمثل في تراجع الأنشطة المنظمة مقابل الأنشطة غير المنظمة خلال الفترتين المشار إليهما. ويرد في الجدول 7-14 توزيع العاملين في القطاع غير النظامي، بالنسب المئوية، حسب الوضع الوظيفي خلال الفترتين 2001-2002 و 2003-2004.

الجدول 7-14

 توزيع العاملين في القطاعات غير النظامية: الوضع الوظيفي (بالنسبة المئوية)

| *الوضع الوظيفي* | *الفترة 2001-2002* | *الفترة 2003-2004* |
| --- | --- | --- |
|  | *المجموع* | *الذكور*  | *الإناث* | *المجموع* | *الذكور* | *الإناث* |
|  |  |  |  |  |  |  |
| **المجموع**  | **100,0** | **100,0** | **100,0** | **100,0** | **100,0** | **100,0** |
| أصحاب العمل | 1,0 | 1,1 | 0,2 | 1,5 | 1,6 | 0,2 |
| العاملون لحسابهم الخاص | 43,6 | 44,8 | 31,0 | 43,7 | 44,7 | 34,0 |
| أفراد الأسرة المعاونون بدون أجر | 10,9 | 10,1 | 19,1 | 11,7 | 10,9 | 19,5 |
| المستخدمون | 44,5 | 44,0 | 49,7 | 43,1 | 42,8 | 46,3 |

 *المصدر*: الدراسة الاستقصائية للقوة العاملة، الفترتان 2001-2002 و 2003-2004